

## المبحث الأول

### الاختلاف لغة واصطلاحاً

#### المطلب الأول

#### تعريف الاختلاف لغة

الاختلاف : افتعال مصدر اختلف ، واختلف ضد اتفق ، ويقال : (( تحالف القوم واختلفوا ، إذا ذهب كُلُّ واحدٍ مِنْهُمْ إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر )) .

ويقال : (( تحالف الأمران ، واختلفا إذا لم يتفقا وكل ما لم يتساو : فَقَدْ تحالف واختلف )) .

ومنه قولهم : اختلف الناس في كَذَا ، والناس خلفه أي مختلفون ؛ لأن كُلَّ واحدٍ مِنْهُمْ ينحى قول صاحبه ،

ويقيم نفسه مقام الَّذِي نَحَاهُ (1) . ومنه حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ :

(( سَوَّوْا صفوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم )) (2) .

وبعد أن ساق الزَّيْدِيُّ (3) هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ فِي معناه : (( أي : إذا تقدّم بعضهم على بعضٍ في الصُّفُوفِ

تأثرت قلوبُهم ، ونشأ بينهم اختلافٌ في الألفَةِ والمودَّةِ )) (4) .

ويستعمل الاختلاف عِنْدَ الفقهاء بمعناه اللُّغَوِيِّ .

أما الخِلافُ - بالكسر - فهو المِضَادَّةُ ، وَقَدْ خَالَفَهُ مُخَالَفَةً وَخِلَافاً كَمَا فِي اللِّسَانِ (5) .

والخِلافُ : المِخَالَفَةُ ، قَالَ تَعَالَى : { فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلافَ رَسُولِ اللَّهِ } (6) أي : مُخَالَفَةَ رَسُولِ اللَّهِ

(7) .

(1) مقاييس اللغة 2/213 ، والقاموس المحيط 3/143 ، ولسان العرب 9/91 ، والمصباح المنير : 179 (خلف) .

(2) أخرجه الطيالسي ( 741 ) ، وعبد الرزاق ( 2431 ) ، وأحمد 4/285 و 297 و 304 ، والدارمي ( 1267 ) ، وأبو داود ( 664 ) ، والنسائي 2/89-90 ، وفي الكبرى له ( 885 ) ، وابن خزيمة ( 1551 ) و ( 1552 ) و ( 1556 ) و ( 1557 ) ، وابن حبان ( 2160 ) وفي طبعة الرسالة ( 2161 ) ، والبيهقي 3/103 ، والبغوي ( 818 ) من حَدِيثِ البراء بن عازب : وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

(3) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّزَاقِ الْحُسَيْنِيِّ ، الزَّيْدِيِّ ، أَبُو الْفَيْضِ ، الْمَلَقَبُ بِالْمُرْتَضَى ، بَرَعَ فِي اللُّغَةِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَنْسَابِ ، لَهُ عِدَّةُ مَصْنُفَاتٍ مِنْهَا : " تاج العروس " ، و " إتحاف السادة المتقين " وغيرها . ولد سنة ( 1145 هـ ) ، وتوفي سنة ( 1205 هـ ) .

الأعلام 7/70 ، ومعجم المؤلفين 11/282 .

(4) انظر : تاج العروس 23/275 ( خلف ) .

(5) اللسان 9/90 ( خلف ) ، طبعة دار صادر .

(6) التوبة : 8 .

(7) تفسير القرطبي 4/3055 ، وانظر : الصحاح 4/1357 ، والتاج 23/274 ( خلف ) .

## المطلب الثاني

### تعريف الاختلاف اصطلاحاً

لم أجد تعريفاً للعلماء في الاختلاف ، لكنني يمكنني أن أعرفه بأنه : ما اختلف الرواة فيه سنداً أو متناً .  
وعلى هذا التعريف يمكننا أن نقسم الاختلاف على ضربين :

**الأول : اختلاف الرواة في السند :** وهو أن يختلف الرواة في سند ما زيادة أو نقصاناً ، بحذف راوٍ ، أو إضافته ، أو تغيير اسم ، أو اختلاف بوصل وإرسال ، أو اتصال وانقطاع ، أو اختلاف في الجمع والإفراد

(8)

الثاني : اختلاف الرواة في المتن : زيادة ونقصاناً ، أو رفعاً ووقفاً .

وقد أحسن وأجاد الإمام مسلم بن الحجاج (9) إذ صور لنا الاختلاف تصويراً بديعاً فقال في كتابه العظيم " التمييز " : (( اعلم ، أرشدك الله ، أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث — إذا هم اختلفوا فيه

- من جهتين :

أحدهما : أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبه التي هي نسبه ، أو يسميه باسم سوى اسمه ، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم ...  
والجهة الأخرى : أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري (10) أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن ، لا يختلفون فيه في معنى ، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً ، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث ، مثل شعبة (11)

(8) وذلك مثل أن يروي الحديث قوم — مثلاً — عن رجل عن فلان وفلان ، ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن فلان مفرداً ، وذلك قد يؤدي إلى وهم من حيث إنه قد يحمل رواية الجمع على رواية الفرد .

(9) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، أبو الحسين النيسابوري ، الحافظ المجود ، صاحب " الصحيح " ، له : " الصحيح " و " التمييز " و " الكنى " وغيرها ، ولد سنة ( 204 هـ ) ، وتوفي سنة ( 261 هـ ) .

طبقات الحنابلة 1/311 ، وتهذيب الكمال 7/95 ( 6515 ) ، وسير أعلام النبلاء 12/557 .

(10) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ، أحد الفقهاء والمحدثين والأعلام التابعين بالمدينة ، رأى عشرة من الصحابة / أجمعين ، توفي سنة ( 124 هـ ) ، وقيل ( 123 هـ ) ، وقيل سنة ( 125 هـ ) .

طبقات خليفة : 261 ، والتاريخ الكبير 1/220 و 221 ، ووفيات الأعيان 4/177 و 178 .

(11) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري ولد سنة ( 80 هـ ) ، وقيل سنة ( 82 هـ ) : ثقة حافظ متقن ، قال سفيان الثوري : شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، توفي سنة ( 160 هـ ) .

تهذيب الكمال 3/387 ( 2725 ) ، وسير أعلام النبلاء 7/202 ، والتقريب ( 2790 ) .

وسفيان بن عيينة<sup>(12)</sup> ويحيى بن سعيد<sup>(13)</sup> وعبد الرحمان بن مهدي<sup>(14)</sup> وغيرهم من أئمة أهل العلم .  
(15)

## المبحث الثاني

### الفرق بين الاضطراب والاختلاف

**الحديث المضطرب** : هو ما اختلف راويه فيه ، فرواه مرة على وجه ، ومرة على وجه آخر مخالف له .  
وهكذا إن اضطرب فيه راويان فأكثر فرواه كل واحد على وجه مخالف للآخر<sup>(16)</sup> .  
ومن شرط الاضطراب : تساوي الروايات المضطربة بحيث لا ترجح إحداها على الأخرى .  
أما إذا ترجحت إحدى الروايات فلا يسمى مضطرباً ، بل هو مطلق اختلاف ، قال العراقي<sup>(17)</sup> : « أما إذا ترجحت إحداها بكون راويها أحفظ ، أو أكثر صُحبة للمروي عنه ، أو غير ذلك من وجوه الترجيح ؛ فإنه لا يطلق على الوجه الراجح وصف الاضطراب ولا له حكمه ، والحكم حينئذ للوجه الراجح »<sup>(18)</sup> .  
وهذا أمر معروف بين المُحدِّثين لا خلاف فيه ؛ لذا نجد المباركفوري يقول : « قد تقرر في أصول الحديث

<sup>(12)</sup> سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو مُحَمَّد الكوفي ، ثم المكي ، ولد سنة ( 107 هـ ) : ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، توفي سنة ( 198 هـ ) .

تهذيب الكمال 223/3 ( 2397 ) ، وسير أعلام النبلاء 454/8 ، والتقريب ( 2451 ) .

<sup>(13)</sup> يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ، أبو سعيد البصري ، ولد سنة ( 120 هـ ) : ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، توفي سنة ( 198 هـ ) .

تهذيب الكمال 38/8 ( 7429 ) ، وسير أعلام النبلاء 175/9 ، والتقريب ( 7557 ) .

<sup>(14)</sup> عبد الرحمان بن مهدي بن حسان العنبري ، وقيل الأزدي مولاهم ، أبو سعيد البصري اللؤلؤي ، ولد سنة ( 135 هـ ) : ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، توفي سنة ( 198 هـ ) .

تهذيب الكمال 476/4 ( 3957 ) ، وسير أعلام النبلاء 192/9 ، والتقريب ( 4018 ) .

<sup>(15)</sup> التمييز : 124-126 .

<sup>(16)</sup> شرح التبصرة والتذكرة 240/1 ، وفي طبعتنا 290/1 ، وانظر : مغرقة أنواع علم الحديث : 192 طبعتنا ، و 84 من طبعة نور الدين ، وإرشاد طلاب الحقائق 249/1-253 ، والتقريب : 123 طبعتنا ، و 77 من طبعة الخن ، والاقتراح : 219 ، والمنهل الروي : 52 ، والخلاصة 76 ، والموقظة : 51 ، واختصار علوم الحديث : 72 ، والتذكرة : 18 ، ومحاسن الاصطلاح : 204 ، والتقييد والإيضاح : 124 ، ونزهة النظر : 126 ، والنكت على كتاب ابن الصلاح : 772/2 ، والمختصر : 104 ، وفتح المغيث 221/1 ، وألفية السيوطي : 67-68 ، وتوضيح الأفكار 34/2 ، وظفر الأمانى : 392 ، وقواعد التحديث : 132 .

<sup>(17)</sup> هو زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمان بن أبي بكر بن إبراهيم ، المهراني المولد ، العراقي الأصل الكردي ، الشافعي المذهب ، حافظ العصر ، ولد سنة ( 725 هـ ) ، من مصنفاته : " شرح التبصرة والتذكرة " و " التقييد والإيضاح " وغيرهما ، توفي سنة ( 806 هـ ) .

لحظ الأحاط : 221 ، والضوء اللامع 171/4 ، وشذرات الذهب 55/7 ، والأعلام 344/3 و 345 .

<sup>(18)</sup> شرح التبصرة والتذكرة 240/1 ، وفي طبعتنا 291/1 .

أنَّ مجرد الاختلاف لا يوجب الاضطراب ، بل من شرطه استواء وجوه الاختلاف فمتى رجح أحد الأقوال قُدِّمَ (( (19).

فعلى هذا شرط الاضطراب تساوي الروايات ، أما إذا ترجحت إحداها

على الأخرى فالحكم للراجحة، والمرجوحة شاذة أو منكرة . وعليه فإن كان أحد الوجوه مروياً من طريق ضعيف والآخر من طريق قوي فلا اضطراب والعمل بالطريق القوي ، وإن لم يكن كذلك ، فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم باللفظين الواردين عن معنى واحد فلا إشكال أيضاً؛ مثل أن يكون في أحد الوجهين قد قال الراوي : عن رجل ، وفي الوجه الآخر يسمي هذا الرجل ، فقد يكون هذا المسمى هو ذلك المبهم ؛ فلا اضطراب إذن ولا تعارض ، وإن لم يكن كذلك بأن يسمي مثلاً الراوي باسم معين في رواية ويسميه باسم آخر في رواية أخرى فهذا محل نظر وهو اضطراب إذ يتعارض فيه أمران : أحدهما : أنه يجوز أن يكون الحديث عن الرجلين معاً .

والثاني : أن يغلب على الظن أن الراوي واحد واختلف فيه (20) . فهنا لا يخلو أن يكون الرجلان كلاهما ثقة أو لا ، فإن كانا ثقتين فهنا لا يضر الاختلاف عند الكثير ؛ لأن الاختلاف كيف دار فهو على ثقة ، وبعضهم يقول : هذا اضطراب يضر ؛ لأنه يدل على قلة الضبط (21) .

إذن شرط الاضطراب الاتحاد في المصدر، وعدم إمكانية التوفيق بين الوجوه المختلفة والترجيح على منهج النقاد وعلى ما تقدم يتبين لنا أن بين الاضطراب والاختلاف عموماً وخصوصاً، وهو أن كل مضطرب مختلف فيه، ولا عكس. فالاختلاف أعم من الاضطراب إذ شرط الاضطراب أن يكون قادحاً ، أما الاختلاف فرمما كان قادحاً وربما لم يكن قادحاً.

ثم إنه ليس كل اختلاف يؤدي إلى وجود الاضطراب ، إذ إن ما يشبه أن يكون اضطراباً ينتفي عن الحديث إذا جمع بين الوجوه المختلفة أو رجح وجه منها على طريقة النقاد لا على طريقة التجويز العقلي .

## المبحث الثالث

### أنواع الاختلاف

(19) تحفة الأحوذني 91/2-92 .

(20) قد يقع الاضطراب والاختلاف من راو واحد لخلل طراً في ضبط ذلك الشيء المضطرب فيه وحفظه ، ثم إن الاضطراب لا يعرف من ظاهر سياق الحديث الواحد ، بل يعرف الاضطراب بجمع طرق الحديث ودراستها دراسة منهجية مع الفهم والمعرفة والممارسة الحديثة .

(21) انظر : الاقتراح : 220-222 ، وهامش محاسن الاصطلاح : 204 ، وأثر علل الحديث : 198 .

من البدهي أن يختلف الرواة سنداً وامتناً فيما يؤدونه من الأحاديث النبوية ؛ ذلك لأن مواهب الرواة في حفظ الأحاديث تختلف اختلافاً جذرياً بين راوٍ وآخر ، فمن الرواة من بلغ أعلى مراتب الحفظ والضبط والإتقان ، ومنهم أدنى وأدنى . ولا عجب أن يختلف ضبط الرواة من حال إلى حال ومن وقت إلى وقت مع تغيرات الزمان واختلاف الأحوال وتبدل الصحة . هَذَا مع اختلاف الرواة في عنايتهم في ضبط ما يتحملونه من الأحاديث فمنهم من يتعاهد حفظه ومنهم من لا يتعاهد ، ومنهم من لا يحدث إلا بصفاء الذهن ومراجعة الأصول (22) ومنهم دون ذلك . زيادة على الآفات التي تصيب الإنسان مما تؤدي إلى اختلال مروياته ودخول بعض الوهم في حديثه . فهذا كله من الأسباب الرئيسة العامة في وجود الاختلاف .

ثم إن اختلاف الرواة يرجع إلى نوعين رئيسين: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد (23).

فاختلاف التنوع : هو أن يذكر كل من المختلفين من الاسم أو اللفظ بعض

أنواعه ، كأن يختلف الرواة على راوٍ فبعضهم يذكره باسمه وبعضهم يذكره بكنيته وبعضهم بلقبه وبعضهم بوصف اشتهر به . وربما أطلق على هذا الاختلاف في العبارة وهو : أن يعبر كل من المختلفين عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه ، والمعنى واحد عند الجميع (24).

والنوع الآخر من أنواع الاختلاف : اختلاف التضاد ، وهو الاختلاف الحقيقي القادح ، وهو : أن يختلف الرواة في متن حديثين أحدهما يخالف أو ينافي الآخر أو أن يختلف الرواة في راوٍ أو رواة مختلفين عن الآخرين مع عدم إمكان الترجيح والتوفيق على طريقة النقاد ؛ إذ تتساوى وجوه الروايات .

## المبحث الرابع

### أسباب الاختلاف

فطر الله تعالى الناس على أن يختلفوا في مواهبهم وقدراتهم وتنوع قابلياتهم في الدقة والضبط والإتقان والحرص على الشيء ، كما أن الناس يختلفون في أحوالهم الأخرى قال تعالى : { فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ

(22) لذا نجد ابن المديني يمتدح الإمام أحمد ؛ لأنه يحدث من أصوله ، ويعدها من مكارمه ، فيقول : (( ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل ، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ، ولنا فيه أسوة )) الجامع لأخلاق الرأوي 12/2 (1030) .  
على أن الحافظ ابن حجر يرى أن نسبة الخطأ الواقع في مرويات من يحدث من أصوله أقل منها في مرويات من يحدث من حفظه . انظر : النكت على كتاب ابن الصلاح 1/269 .

(23) انظر : شرح العقيدة الطحاوية 2/778 .

(24) الاختلافات يعود غالبها إلى عدم التيقظ وإلى عدم الدقة والضبط إضافة إلى العوارض البشرية والنفسية ، والعوارض التي تنتاب الإنسان فتضعف ضبطه وإتقانه ، ويقع في وهم من نسيان أو غفلة أو خطأ ، وهي متعددة منها ما يكون في الجسم أو النفس أو المال أو الولد أو الصديق . وكل ذلك له مؤثرات على الإنسان في عقله وفكره وحفظه وضبطه .

وَمِنْهُمْ سَابِقُ بِالْحَيْرَاتِ { (25) ، وهذه المواهب والمنح من الله يعطي من شاء ما شاء . والناس كذلك

يختلفون في حرصهم واجتهادهم لِذَلِكَ عَدَّ الإمام الشَّافِعِي (26) الحرص من لوازم العلم فَقَالَ :

أخي لن تنال العلم إلا بسة سَأْنِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بَيَان

ذِكَاةٍ وَحِرْصٍ وَاجْتِهَادٍ وَبَلْغَةٍ وَصَحْبَةِ أَسْتَاذٍ وَطُولِ زَمَانٍ (27)

فالحرص إذن من أساسيات العلم ، وإن قَلَّ حفظ الرَّوَايِ أو كَلَّتْ ذَاكِرَتُهُ ، فإن بوسعه الحِفاظ على مروياته بالمذاكرة والمتابعة والتعاهد لمخفوظه ومراجعة أصوله ، حفظاً للسنة النبوية من الخطأ فِيهَا - بزيادة أو نقص أو

تغيير - .

ومع هَذَا كله فإننا لم نعدم في تاريخنا الحديثي بعض الرُّوَاة الَّذِينَ لم يبالوا بمروياتهم، ولم يولوها الاهتمام الكافي

، سواء أهل الرَّوَايِ نفسه تعاهد محفوظاته أو مراجعته كتابه ، أو تدخل عنصر بالعبث بمروياته (28) ، أو غَيَّرَ ذَلِكَ مِمَّا تَكُونُ نَتِيجَتُهُ وَقُوعُ الْوَهْمِ فِي حَدِيثِ ذَلِكَ الرَّوَايِ ، ويؤول بالنهاية إلى حدوث الاختلاف مع

روايات غيره ، عَلَى أن الخطأ والوهم لم يسلم منه كبار الحفاظ مع شدة حرصهم وتوقيهم ، لذا قَالَ ابن

معين (29) : (( لست أعجب ممن يحدث فيخطئ ، إنما أعجب ممن يحدث فيصيب )) (30) . غَيْرَ أَنَّ

الأحاديث الَّتِي حصل فِيهَا الوهم تعد قليلة مغمورة في بحر ما رووه عَلَى الصواب .

وبإمكاننا أن نفصل أسباب الاختلاف بما يأتي :

### أولاً . الوهم والخطأ :

الخطأ والوهم أمران حاصلان وواقعان في أحاديث الثقات فضلاً عَنْ وقوعه في أحاديث الضعفاء، ونحن وإن

نذكر في حد الصَّحِيح كون راويه تام الضبط إلا أن ذَلِكَ أمر نسبي (31) ، وإلا فكيف اشترطنا في الصَّحِيح

(25) سورة فاطر : 32 .

(26) هُوَ مُحَمَّدُ بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب القرشي المطلبي ، فقيه العصر ، صاحب المذهب ، له : " الأم " و " اختلاف الحديث " وغيرهما ، ولد بغزة سنة ( 150 هـ ) عَلَى الأصح ، وتوفي بمصر سنة ( 204 هـ ) . مرآة الجنان 11/2 و 12 ، ووفيات الأعيان 163/4 و 165 .

(27) ديوان الشَّافِعِي : 164 .

(28) كما حصل لسفيان بن وكيع . انظر : ميزان الاعتدال 173/2 ( 3334 ) .

(29) يحيى بن معين بن عون العطفاني ، مولاهم ، أبو زكريا البغدادي ، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل ، له : " التاريخ " و " السؤالات " وغيرهما ، ولد سنة ( 158 هـ ) وتوفي سنة ( 233 هـ ) . تهذيب الكمال 89/8 و 95 ( 7521 ) ، وميزان الاعتدال 410/4 ، والتقريب ( 7651 ) .

(30) تاريخ ابن معين ( رَوَايَةُ الدَّوْرِي ) 13/3 ( 52 ) .

(31) انظر : مقدمة شرح علل الترمذي ، لابن رجب : 7 .

(32) أن لا يَكُونُ شاذاً ولا معللاً مع كون راويه ثقة فيتخرج على هذا أن الوهم والخطأ يدخل في أحاديث الثقات؛ لأن كلاً من الشذوذ والعلة داخل بمعنى الوهم والخطأ . ثُمَّ إن الوهم والخطأ من الأسباب الرئيسة للاختلاف بَيْنَ الأحاديث . وبالسبر والنظر إلى كتب السنة النبوية نجد عدداً كبيراً من الرواة الثقات قَدْ أخطؤوا في بعض ما رووا ، وَهُوَ أمر متفاوت بَيْنَ الرواة حسب مروياتهم قلة وكثرة وربما كَانَ حظ من أكثر من الرواية أكبر خطأً من المقلين ؛ لذا نجد غلطات عُدَّتْ على الأئمة العلماء الحفاظ لكنها لم تؤثر عليهم في سعة ما رووه (33) ، قَالَ الإمام أحمد بن حَنْبَلٍ (34) : « ومن يعرى من الخطأ والتصحيح » (35) . وَقَالَ الإمام مُسْلِمُ بن الحجاج : « فليس من ناقل خير وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا - وإن كَانَ من أحفظ الناس وأشدهم توقياً وإتقاناً لما يحفظ وينقل - إلا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله » (36) . وَقَالَ الإمام الترمذي (37) : « لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم » (38) ، ثُمَّ ساق الترمذي عدداً وافراً من الروايات تدلل على تفاوت أهل العلم بالحفظ وتفاضلهم بالضبط وقلة الخطأ ، ثُمَّ قَالَ : « والكلام في هذا والرواية عن أهل العلم تكثر ، وإنما بيننا شيئاً منه على الاختصار ليُستدل به على منازل أهل العلم وتفاضل بعضهم على بعض في الحفاظ والإتقان ، ومن تُكَلِّمَ فِيهِ من أهل العلم لأي شيء تُكَلِّمَ فِيهِ » (39) .

(32) هُوَ الَّذِي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يَكُونُ شاذاً ولا معللاً . مَعْرِفَةُ أنواع علم الْحَدِيثِ طبعة نور الدين : 10 ، وفي طبعتنا : 79 .

(33) وهكذا فإننا نجد أن الإمام علي بن المديني قَدْ خَرَجَ علل حَدِيثِ سفيان بن عيينة في ثلاثة عشر جزءاً . مع أن سفيان بن عيينة من أساطين هذا الفن وجهابذته وفحوله ؛ لَكِنَّ هَذَا الكم الكبير لم يؤثر عَلَيْهِ لسعة ما رَوَى فهو كحبة القمح من البيدر . وانظر : مَعْرِفَةُ علوم الْحَدِيثِ ، للحاكم : 71 .

(34) هُوَ أحمد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ثُمَّ البغدادي ، أبو عَبْدِ الله ، أحد الأعلام ، صاحب المذهب ، لَهُ : " المسند " و " الزهد " و " العلل " وغيرها ، ولد سنة ( 164 هـ ) ، وتوفي سنة ( 241 هـ ) .

حلية الأولياء 161/9 و 162 ، وطبقات الحنابلة 10/1 ، والعبر 435/1 .

(35) مَعْرِفَةُ أنواع علم الْحَدِيثِ ، لابن الصَّلَاحِ :: 252 طبعة نور الدين ، و 448 طبعتنا .

(36) التمييز : 124 .

(37) هُوَ مُحَمَّد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك التِّرْمِذِي ، أبو عيسى الضرير الحافظ ، صاحب " الجامع " وغيره من المصنفات ، وَهُوَ تلميذ البخاري ، وشاركه في بعض شيوخه ، توفي سنة ( 279 هـ ) . تهذيب الكمال 468/6 و 469 ( 6122 ) ، ومرة الجنان 144/2 ، والتقريب ( 6206 ) .

(38) علل الترمذي الصغير 240/6 آخر الجامع .

(39) علل الترمذي الصغير 244/6 آخر الجامع .

ولما كَانَ الخَطَأُ فِي الرُّوَايَةِ أَمْرٌ بَدِهِيٌّ ، وَأَنَّهُ لَا يَسْلَمُ إِنْسَانٌ مِنْهُ نَجْدَ الْأَكَابِرِ قَدْ وَهَمُوا الْأَكَابِرُ ، فَهَذِهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ وَهَمَتْ عِدَّةً مِنَ الصَّحَابَةِ فِي عِدَدٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ ، وَقَدْ جَمَعَ ذَلِكَ الزَّرْكَشِيُّ (40) فِي جُزْءٍ (41) ، لِذَا قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ (42) : « وَمَنْ يَسْلَمُ مِنَ الْوَهْمِ ، وَقَدْ وَهَمَتْ عَائِشَةُ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ فِي رِوَايَاتِهِمْ لِلْحَدِيثِ » (43) .

وَفِيمَا نَقَلْنَا عَنْ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ كِفَايَةَ وَدَلِيلَ عَلَيَّ أَنْ دَخَلَ الْخَطَأُ وَالْوَهْمُ أَمْرٌ نَسِيئِيٍّ مُمْكِنٌ فِي أَحَادِيثِ الرُّوَاةِ ثَقَاتٌ كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَالْخَطَأُ وَالْوَهْمُ وَالنَّسِيَانُ سَجِيَّةُ الْبَشَرِ ، وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

نَسِيْتُ وَعَدَدَكَ وَالنَّسِيَانَ مُعْتَفَرٌ  
فَاعْفِرْ فَأَوْلُ نَاسٍ أَوْلُ النَّاسِ (44)

ثَانِيًا . ظُرُوفٌ طَارِئَةٌ (45) :

قَدْ يَطْرَأُ عَلَيَّ الرَّوَايِ حِينَ تَحْمَلُهُ (46) الْحَدِيثُ أَوْ أَدَائِهِ (47) ظُرُوفٌ تَدْخُلُ الْوَهْمُ فِي حَدِيثِهِ أَوْ أَحَادِيثِهِ . وَهَذِهِ الظُّرُوفُ لَيْسَتْ عَامَةً بَلْ هِيَ خَاصَّةٌ تَطْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ دُونَ بَعْضٍ ، تَبَعًا لِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَمَاكِنِ وَالشُّيُوخِ ؛ إِذْ قَدْ يَطْرَأُ الْخَلَلُ فِي كَيْفِيَّةِ تَلْقَى الْأَحَادِيثِ كَمَا حَصَلَ لِهَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ (48) ؛ إِذْ إِنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ الزَّهْرِيَّ فَأَخَذَ عَنْهُ عَشْرِينَ حَدِيثًا ، فَلَقِيَهُ صَاحِبٌ لَهُ وَهُوَ رَاجِعٌ ، فَسَأَلَهُ رُؤْيَيْهَا ، وَكَانَ ثَمَّةٌ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَذَهَبَتْ بِالْأَوْرَاقِ مِنْ يَدِ الرَّجُلِ ، فَصَارَ هَشِيمٌ يَحْدُثُ بِمَا عَلِقَ مِنْهَا بِذَهْنِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ أَتَقِنُ حِفْظَهَا ، فَوَهَمَ فِي أَشْيَاءٍ مِنْهَا ، ضَعْفَ حَدِيثِهِ بِسَبَبِهَا (49) خَاصَّةً فِي الزَّهْرِيَّ (50) . فَهَذَا أَمْرٌ

(40) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَهَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّرْكَشِيُّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، بَدْرُ الدِّينِ : عَالِمٌ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ ، مَشَارِكٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْعَرَبِيَّةِ ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ " الْبَحْرُ الْمَحِيطُ " وَ" الْبُرْهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (745 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (794 هـ) .  
الرُّدْرُ الْكَامِنَةُ 3/397 ، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ 6/335 ، وَالْأَعْلَامُ 6/60 .

(41) أَسْمَاءُ : الْإِجَابَةُ لَمَّا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَيَّ الصَّحَابَةِ ، طَبِعَ مَرَارًا بِتَحْقِيقِ سَعِيدِ الْأَفْغَانِيِّ .

(42) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ وَاضِحِ الْحَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيِّ ، مَوْلَاهُمْ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيُّ ، ثِقَةٌ ثَبَتَ فِقْهَهُ عَالِمٌ جَوَادٌ مُجَاهِدٌ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (118 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (181 هـ) .

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/258 (3508) ، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ 1/294 ، وَالتَّقْرِيبُ ( 3570 ) .

(43) شَرْحُ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ 1/436 .

(44) قَائِلُهُ : أَبُو الْفَتْحِ النَّسْتِيُّ . انظُرْ : الْغَيْثُ الْمَسْجَمُ فِي شَرْحِ لَامِيَةِ الْعَجْمِ ، لِلصَّفَدِيِّ 2/208 ، وَانظُرْ : نَكْتُ الزَّرْكَشِيِّ 3/565 ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ 148/2 ، وَتَعْلِيقُنَا عَلَيَّ مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ ، لِابْنِ الصَّلَاحِ : 294 .

(45) أَعْنِي بِالظُّرُوفِ الطَّارِئَةِ مَا يَحْصُلُ عَنْ غَيْرِ اعْتِيَادٍ وَتَمَاتِلٍ ، وَلَا يَكُونُ سَنَةَ خَلْقِيَّةٍ تَقَعُ لِعَدَدٍ كَبِيرٍ مِنَ النَّاسِ .

(46) التَّحْمَلُ : هُوَ أَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ الشَّيْخِ بِطَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ التَّحْمَلِ . الْاِقْتِرَاحُ : 238 .

(47) الْأَدَاءُ : هُوَ تَبْلِغُ الْحَدِيثِ وَأَدَائِهِ لِمَنْ يَسْمَعُهُ . أَصُولُ الْحَدِيثِ : 227 .

(48) هُوَ هَشِيمُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ دِينَارِ السَّلْمِيِّ ، أَبُو مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي خَازِمِ الْوَاسِطِيِّ ، ثِقَةٌ ثَبَتَ كَثِيرَ التَّدْلِيلِ وَالْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (104 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (183 هـ) .

الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ 1/47 ، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 9/115 ، وَالتَّقْرِيبُ ( 7312 ) .

(49) هَذِهِ الْقِصَّةُ سَاقَهَا الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ 14/87 ، وَالدَّهْبِيُّ فِي الْمِيزَانِ 4/308 ، وَنَقَلَهَا السُّيُوطِيُّ فِي تَرْبِيَةِ الرَّوَايِ 1/129 .



طارئ على هشيم وهو ثقة من الثقات الكبار النبلاء أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة<sup>(51)</sup> لكنه ضَعَّفَ خاصة في الزهري لهذا الطارئ الذي طرأ عليه حتى قال الحافظ ابن حجر<sup>(52)</sup> : « أما روايته عن الزهري فليس في الصحيحين منها شيء »<sup>(53)</sup> .

وكذلك يختلف حال ضبط الراوي باختلاف الأحوال والأماكن والشيوخ لعدم توفر الوسائل التي تمكنه من ضبط ما سمعه من بعض شيوخه ، أو بسبب حدوث ضياع في بعض ما كتبه عن بعض شيوخه حتى ولو كان من أثبت الناس في هذا الشيخ خاصة .

ومما يذكر في الظروف الطارئة ما حصل لمؤمل بن إسماعيل<sup>(54)</sup> إذ كان قد دفن كتبه، ثم حدث من حفظه فدخل الوهم والاختلاف في حديثه<sup>(55)</sup> .

### ثالثاً . الاختلاط :

الاختلاط لغة: يقال خلطت الشيء بغيره خلطاً فاختلط ، وخالطه مخالطاً وخالطاً ، واختلط فلان ، أي : فسد عقله ، والتخليط في الأمر : الإفساد فيه والمختلط من الاختلاط ، واختلط عقله إذا تغير ، فهو مختلط ، واختلط عقله : فسد<sup>(56)</sup> .

أما في اصطلاح المحدثين : فقد قال السخاوي<sup>(57)</sup> : « وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي<sup>(58)</sup>، أو ذهاب كتب كابن لهيعة<sup>(59)</sup>، أو احتراقها كابن الملقن<sup>(60)</sup> »<sup>(61)</sup> .

<sup>(50)</sup> لذا قال الذهبي في " الميزان " 306/4 : (( هو لين في الزهري )) .  
<sup>(51)</sup> تهذيب الكمال 418/7 .

<sup>(52)</sup> هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد الكناني العسقلاني الأصل ، المصري المولد والمنشأ ، علم الأعلام ، حافظ العصر ، له : " فتح الباري " و " تهذيب التهذيب " و " تقريبه " وغيرها ، ولد سنة ( 773 هـ ) ، وتوفي سنة ( 852 هـ ) . طبقات الحفاظ: 552 ( 1190 ) ، ونظم العقيان: 45 و 51 ، وشذرات الذهب 270/7 .

<sup>(53)</sup> هدي الساري : 449 .

<sup>(54)</sup> هو مؤمل بن إسماعيل ، أبو عبد الرحمان البصري ، مولى آل عمر بن الخطاب T ، حافظ عالم يخطئ ، قال عنه أبو حاتم : صدوق ، شديد في السنة ، كثير الخطأ ، توفي سنة ( 206 هـ ) .

التاريخ الكبير 49/8 ، وميزان الاعتدال 228/4 ، وسير أعلام النبلاء 110/10 و 111 .  
<sup>(55)</sup> تهذيب الكمال 284/7 ، والكاشف 309/2 ، وسيأتي الحديث تفصيلاً عن أحد أوهامه .

<sup>(56)</sup> انظر : الصحاح 1124/3 ، وأساس البلاغة: 172 ، واللسان 295/7 ، وتاج العروس 267/19 ( خلط ) .

<sup>(57)</sup> هو محمد بن عبد الرحمان بن محمد السخاوي ، المحدث المؤرخ ، حضر إملاء الحافظ ابن حجر ، أصله من " سخا " من قرى مصر ، ولد سنة ( 831 هـ ) ، وتوفي سنة ( 902 هـ ) .

نظم العقيان : 152 ، وشذرات الذهب 15/8 ، والأعلام 194/6 .

<sup>(58)</sup> هو عبد الرحمان بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي الهذلي ، أحد الأئمة الكبار : سيء الحفظ، توفي سنة ( 160 هـ ) .  
التاريخ الكبير 314/5 ، وتاريخ بغداد 218/10 ، وميزان الاعتدال 574/2 .

<sup>(59)</sup> هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي : صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه . توفي سنة ( 174 هـ ) .  
طبقات ابن سعد 516/7 و 517 ، والضعفاء الكبير ، للعقيلي 293/2 ، والتقريب ( 3563 ) .

إذن الاختلاط : آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك ، وتصيب الإنسان في آخر عمره ، أو تعرض له بسبب حادث لفقد عزيز أو ضياع مال ؛ ومن تصبه هذه الآفة لكبر سنّه يقال فيه : اختلط بأخرة ، ويقال :  
بآخره (62) .

فالاختلاط قد يطرأ على كثير من رواة الحديث النبوي مما يؤثر على روايته أحياناً فيدخلك في روايته الوهم والخطأ مما يؤدي ذلك بالمحصلة النهائية إلى وجود الاختلاف بين الروايات . ثم من كان مختلطاً فدخلك الوهم في حديثه لا تضر روايته رواية الثقات الأثبات ؛ إذ إن الرواية الصحيحة لا تُعلل بالرواية الضعيفة ، فرواية المختلط ضعيفة لا تقاوم رواية الثقات ، ولا تصلح للحجية إلا إذا تبوع المختلط في روايته أو كانت روايته مما حدث به قبل الاختلاط . وعلمناؤنا الأجلاء أحرقوا أعمارهم شموعاً تضيء لنا الطريق من أجل بيان كل ما يدخل الحديث من خطأ ووهم واختلاف ، إذ إن معرفة المختلطين ليس بالأمر السهل بل هو أمر شاق على المُحدِّثين للغاية ، بل كان المُحدِّثون أحياناً يعيدون سماع الأحاديث نفسها التي سمعوها من ذلك الشيخ من أجل أن يعرفوا ويحددوا الاختلاط من عدمه ، ويحددوا وقت الاختلاط ؛ لذلك قال حماد بن زيد (63) :  
(« شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة يعاود صاحبه مراراً ») (64) . وما يذكر في هذه الباب ما قاله حماد ابن زيد : قال : حدّثني عمرو بن عبيد الأنصاري ، قال : حدّثني أبو الزعيزعة (65)

- كاتب مروان (66) - أن مروان أرسل إلى أبي هريرة ، فجعل يسأله ، وأجلسني خلف السرير وأنا أكتب ، حتّى

(60) هو عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الأندلسي ، ثمّ المصري ، ولد سنة ( 723 هـ ) ، كان أكثر أهل زمانه تصنيفاً ، من مصنفاته " طبقات المُحدِّثين " و " البدر المنير " وغيرهما ، توفي سنة ( 804 هـ ) . طبقات الحفاظ : 542 ( 1173 ) ، وشذرات الذهب 45/44/7 والأعلام 57/5 .

(61) فتح المغيـث 277/3 .

(62) يقال : (( تغيير بآخره )) بمد الهمزة وكسر الخاء والراء ، بعدها هاء . و (( تغيير بآخرة )) بمد الهمزة أيضاً وكسر الخاء وفتح الراء ، بعدها تاء مربوطة . و (( تغيير بآخرة )) بفتح الهمزة والخاء والراء ، بعدها تاء مربوطة . أي : اختل ضبطه وحفظه في آخر عمره وآخر أمره . إفادة من تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - على كتاب قواعد في علوم الحديث : 249 . وانظر : لسان العرب 14/4 ، وتاج العروس 36/10 ، والتعليق على معرفة أنواع علم الحديث : 494 .

(63) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ، أبو إسماعيل البصري : ثقة ثبت فقيه ، مولى آل جرير بن حازم ، ولد سنة ( 98 هـ ) وتوفي سنة ( 179 هـ ) .

تهذيب الكمال 274/2 ( 1465 ) ، وسير أعلام النبلاء 456/7 ، والتقريب ( 1498 ) .  
الجرح والتعديل 168/1 .

(65) هو سالم أبو الزعيزعة مولى مروان بن الحكم ، وكاتبه وكتابت ابنه عبد الملك بن مروان ، وكان على الرسائل لعبد الملك وولاه الحرس . تاريخ دمشق 88/20 . وورد في تاريخ البخاري 33/9 ( 289 ) ، والجرح والتعديل 375/9 ( 1734 ) أبو الزعيزعة .

(66) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي ، ولد بعد الهجرة بسنتين وقيل بأربع ، ولم يصح له سماع عن النبي ﷺ ، توفي سنة ( 65 هـ ) .

تهذيب الكمال 71/7 ( 6462 ) ، والبداية والنهاية 206/8 ، والتقريب ( 6567 ) .

إذا كَانَ رَأْسُ الحَوْلِ، دَعَا بِهِ فَأَقْعَدَهُ مِنْ وَرَاءِ الحِجَابِ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ مِنْ ذَلِكَ الكِتَابِ ، فَمَا زَادَ وَلَا نَقَصَ ، وَلَا قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ (67) .

وروى الحافظ أبو خيثمة زهير (68) بن حرب في " كتاب العلم " (69) قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (70) ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ (71) ، قَالَ : قَالَ لِي إِبرَاهِيمُ (72) : حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي زُرْعَةَ (73) فَإِنِّي سَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْهُ بَعْدَ سِتِّينَ فَمَا أَخْرَمَ (74) مِنْهُ حَرْفًا .

وهذا نوع من أنواع الكشف عن الخلل المتوقع طرؤه على المحدث عند تقدم السماع له ، وكانت ثمة طرق أخرى للمحدثين يستطيعون من خلالها الكشف عن حال المحدث ، وهل طرأ له اختلاط في ما يرويه أو بعض ما يرويه أم أنه حافظ وامتقن لما يروي ويحدث ؟  
ومن طرق المحدثين في معرفة اختلاط الرواة : أن الناقد منهم كان يدخل على الراوي ليختبره فيقلب عليه الأسانيد والمتون ، ويلقنه ما ليس من روايته ، فإن لم ينتبه الشيخ لما يراد به فإنه يعد مختلطاً ويعزف الناس عن الرواية عنه ، ومما يذكر في هذه الباب ما أسند إلى يحيى بن سعيد قال : « قدمت الكوفة وبها ابن عجلان (75) وبها ممن يطلب الحديث : مليح بن وكيع (76) وحفص بن غياث (77) وعبد الله بن إدريس (78)

(67) أخرج هذه القصة الحاكم في المستدرک 510/3 ، وابن عساکر في تاريخ دمشق 89/20 ، والذهبي في سير أعلام النبلاء 598/2 .  
(68) هو أبو بكر ، أحمد بن أبي خيثمة ، زهير بن حرب النسائي الأصل ، كان ثقة عالماً متقناً حافظاً بصيراً بأيام الناس ، راوية للأدب ، من مصنفاته كتاب " التاريخ " الذي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته ، توفي سنة (279 هـ) . انظر : تاريخ بغداد 162/4 ، ومعجم الأدباء 35/3-36 ، وسير أعلام النبلاء 493/11 .

(69) العلم : 16 ( 56 ) ، ونقله عنه الترمذي في علله الصغير 240/6 آخر الجامع .  
(70) هو جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ، نزيل الري ثقة صحيح الكتاب ، توفي سنة (188 هـ) . تهذيب الكمال 447/1 و 450 ( 901 ) ، وسير أعلام النبلاء 9/9 ، والتقريب ( 916 ) .  
(71) هو عمار بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي : ثقة .

سير أعلام النبلاء 140/6 ، وتهذيب الكمال 329/5 (4785) ، والتقريب ( 4859 ) .  
(72) هو الإمام الحافظ إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمران الكوفي : ثقة ، توفي ( 196 هـ ) .  
طبقات ابن سعد 270/6 وسير أعلام النبلاء 520/4 ، والتقريب ( 270 ) .  
(73) هو أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي قيل اسمه كنيته ، وقيل : اسمه هرم ، وقيل : عمرو : ثقة .  
طبقات ابن سعد 297/6 ، وسير أعلام النبلاء 8/5 ، والتقريب ( 8103 ) .

(74) أي : ما نقص وما غير ، قال في الصحاح 1910/5 : (( ما خرمت منه شيئاً ، أي : ما نقصت وما قطعت )) ، وفي المعجم الوسيط 230/1 : (( ويقال : ما خرم من الحديث حرفاً : ما نقص ، وفي حديث سعد : ما خرمت من صلاة رسول الله شيئاً )) . وانظر : النهاية 27/2 .

(75) هو محمد بن عجلان ، أبو عبد الله القرشي : صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، توفي سنة ( 148 هـ ) .  
طبقات خليفة : 270 ، والتاريخ الكبير 196/1 ، والجرح والتعديل 49/8 ، والتقريب ( 6136 ) .  
(76) هو مليح بن الجراح بن مليح الرؤاسي الكوفي أخو وكيع بن الجراح . التاريخ الكبير 10/8 ، والتقات 194/9 ..

ويوسف بن خالد السمطي (79) ، فقلنا : نأتي ابن عجلان ، فَقَالَ يوسف بن خالد : نقلب على هذا الشيخ حديثه ، نظر تفهّمه ، قَالَ : فقلبوا فجعلوا ما كَانَ عَنْ سَعِيدِ عَنْ أَبِيهِ ، وما كَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ ، ثُمَّ جئنا إِلَيْهِ ، لَكِنَّ ابنَ إدريسٍ تورّع وجلس بالبابِ وَقَالَ : لا استحلُّ وجلست معه . ودخل حفص ، ويوسف بن خالد ، ومليح فسألوه فمرّ فِيهَا ، فلما كَانَ عِنْدَ آخرِ الكتابِ انتبه الشيخ فَقَالَ : أعد العرض (80) ، فعرض عَلَيْهِ فَقَالَ : ما سألتموني عَنْ أَبِي فَقَدْ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ بِهِ ، وما سألتموني عَنْ سَعِيدِ فَقَدْ حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي ، ثُمَّ أَقبلَ عَلَى يوسف بن خالد فَقَالَ : إن كُنْتَ أردت شيني وعيبي فسلبك الله الإسلام ، وأقبلَ عَلَى حفص فَقَالَ : ابتلاك الله في دينك ودنياك ، وأقبلَ عَلَى مليح فَقَالَ : لا نفع الله بعلمك . قَالَ يحيى : فمات مليح ولم ينتفع بِهِ ، وابتلي حفص في بدنه بالفالج (81) وبالقضاء في دينه ، ولم يمِت يوسف حتّى أحمم بالزندقة (82) .

وعلى الرغم من اختلاف العلماء في جواز ذلك وعدمه (83) ، إلا أنهم استطاعوا أن يحددوا في كثير من الأحيان الفترة الزمنية التي دخل فيها الاختلاط على هذا الراوي ، كما حددوا اختلاط إسحاق بن راهويه (84) بخمسة أشهر ، فَقَالَ أبو داود (85) : (( تعيّر قبل أن يموت بخمسة أشهر ، وسمعت منه في تلك الأيام

(77) هو حفص بن غياث بن طلق ، أبو عمر النخعي : ثقة مأمون ، توفي سنة ( 194 هـ ) . التاريخ ليحيى بن معين رواية الدوري 121/2 ، وطبقات ابن سعد 389/6 ، والجرح والتعديل 185/3 .

(78) هو أبو محمد عبد الله بن إدريس الأودي : ثقة فقيه عابد ، توفي سنة ( 192 هـ ) . تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري 295/2 ، وطبقات ابن سعد 389/6 ، والتاريخ الكبير 47/5 .

(79) هو يوسف بن خالد السمطي ، أبو خالد البصري ، مولى صخر بن سهل ، قال النسائي : بصري متروك الحديث ، وكذبه ابن معين ، توفي سنة ( 189 هـ ) .

الكامل 490/8 ، وتهذيب الكمال 190/8 ( 7729 ) ، والتقريب ( 7862 ) .

(80) العرض: هو القراءة على المحدث. انظر: معرفة أنواع علم الحديث: طبعة نور الدين: 122، و294 طبعنا.

(81) قال في المعجم الوسيط 699/2 : (( شلل يصيب أحد شقي الجسم طولاً )) ، وانظر : اللسان 155/2 ، وتاج العروس 159/6 ( فلج ) .

(82) أسنده الرامهرمزي في المحدث الفاصل : 398-399 ( 408 ) .

(83) قال المعلمي في التنكيل 236/1 : (( والتلقين : هو أن يوقع الشيخ في الكذب ولا يبين ، فإن كان إنما فعل ذلك امتحاناً للشيخ وبين ذلك في المجلس لم يضره ))

وسياطي الحديث عن هذا في الفصل مبحث القلب ، الصفحة .

(84) إسحاق بن إبراهيم بن محمد الحنظلي ، المروزي ، أبو يعقوب المعروف بابن راهويه ، الإمام الخافظ الكبير ، محدث خراسان سكن نيسابور ، قرين أحمد بن حنبل ، ولأحمد سنة ( 161 هـ ) ، وقيل : ( 166 هـ ) ، ومات سنة ( 238 هـ ) ، له " المسند " . انظر : حلية الأولياء 234/9 ، وسير أعلام النبلاء 358/11 ، وطبقات الفقهاء . 108

(85) هو سليمان بن الأشعث بن شداد الأزدي السجستاني صاحب السنن ، وقال إبراهيم الحربي : ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد ، ولد سنة ( 202 هـ ) ، وتوفي سنة ( 275 هـ ) .

فرميت )) (86) . وكذلك حددوا وقت اختلاط جرير بن حازم (87) ، قَالَ أبو حاتم (88) : « تَغَيَّرَ قَبْلَ موته بسنة )) (89) . وحددوا وقت اختلاط سعيد بن أبي سعيد المقبري (90) ، قَالَ ابن سعد (91) : « ثقة ، إلا أنه اختلط قَبْلَ موته بأربع سنين )) (92) .

وعلى الرغم من احتياطات المُحَدِّثِينَ وإمعانهم في تحديد وقت الاختلاط ، فإنهم لم يتمكنوا من تحديد الساعات الأولى لبدء الاختلاط ، فالاختلاط - كما سبق - آفة عقلية تبدأ بسيطة ثم تكبر شيئاً فشيئاً ، ويتعاطم أمرها بالتدرج ، وفي هذه الفترة الواقعة بَيْنَ بداية الاختلاط وظهوره وتفشيهِ ، يَكُونُ المختلط قَدْ رَوَى أحاديث تناقلها الرُّوَاةُ عَنْهُ ، من غَيْرِ أن يعرفوا اختلاطه حين أخذهم عَنْهُ ، ولربما كَانَ هَذَا الأمر سبباً في دخول الاختلاف والاضطراب في بعض أحاديث الثقات .

غَيْرِ أن علماء الحَدِيثِ - رحمهم الله - لم يتركوا قضية الاختلاط والمختلطين عَلَى عواهنها ، بل إنهم نقبوا وفتشوا أحوال الرُّوَاةِ جيداً ، وقسموا الرُّوَاةَ عَنَ المختلطين عَلَى أربعة أقسام :

الأول : الَّذِينَ رَوَوْا عَنَ المختلط قَبْلَ اختلاطه .

الثاني : الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ بَعْدَ اختلاطه .

الثالث : الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الاختلاط وبعده ، ولم يميزوا هَذَا من هَذَا .

الرابع : الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ اختلاطه وبعده ويميزوا هَذَا من هَذَا .

- 
- وفيات الأعيان 404/2 ، وسير أعلام النبلاء 203/13 ، والعبر 60/2 .
- (86) تاريخ بغداد 355/6 . وانظر : تهذيب الكمال 353/6 ، وميزان الاعتدال 183/1 ، والمختلطين : 9 (6) ، والاعتباط : 3 (8) ، والكواكب النيرات : 89 (4) .
- (87) هُوَ جرير بن حازم بن زيد الأزدي ، أبو النضر البصري : ثقة لَكُنْ في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إِذَا حَدَّثَ من حفظه . الجرح والتعديل 504/2 ، وسير أعلام النبلاء 98/7 ، والتقريب (91) .
- (88) هُوَ الإمام البارِعُ مُحَمَّدُ بن إدريس ، أبو حاتم الرازي الحنظلي صاحب العلال ولد سنة (195 هـ) ، وتوفي سنة (277 هـ) . تاريخ بغداد 73/2 ، وسير أعلام النبلاء 247/13 ، والعبر 64/2 .
- (89) الجرح والتعديل 505/2 الترجمة (2079) ، وانظر : المختلطين: 16 (8) ، والاعتباط: 46 (17) ، والكواكب النيرات : 111 (11) .
- (90) الإمام المحدث الثقة : أبو سعد سعيد بن أبي سعيد كيسان اللبثي ، مولا مه ، المدني المقبري ، كَانَ يسكن بمقبرة البقيع ونسب إِلَيْهَا . توفي سنة (225 هـ) وَقِيلَ سنة (223 هـ) وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ وَكَانَ من أبناء التسعين .
- انظر : تهذيب الكمال 166/3 ، وسير أعلام النبلاء 216/5 ، وميزان الاعتدال 139/2 .
- (91) مُحَمَّدُ بن سعد بن منيع ، الحافظ ، أبو عَبْدِ الله وَقِيلَ : أبو سعد ، البصري ، كاتب الواقدي ، سكن بغداد وظهرت فضائله ، وَكَانَ كَثِيرَ الخَدِيثِ والرواية كَثِيرَ الكتب صنف كتاباً كبيراً في طبقات الصَّخَابَةِ والتابعين والخالفين إِلَى وقته ، توفي سنة (230 هـ) .
- تاريخ بغداد 321/5 ، وتهذيب الكمال 320/6 (5828) ، وتاريخ الاسلام : 355 وفيات (230 هـ) .
- (92) الطبقات الكبرى ( القسم المتمم ) : 147 . وانظر : سير أعلام النبلاء 217/5 ، والمختلطين : 39 (17) ، والاعتباط : 61 (44) .

ووضعوا حكماً لكل قسم من هذه الأقسام : فمن رَوَى عَنِ الْمُخْتَلَطِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ قَبِلَتْ رِوَايَتُهُ عَنْهُ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ وَبَعْدَهُ ، وَمِيزَ مَا سَمِعَ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ قَبْلَ ، وَمَمَّ يُقْبَلُ مَا سَمِعَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ ، وَمَنْ لَمْ يَمِيزْ حَدِيثَهُ أَوْ سَمِعَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ لَمْ يَقْبَلْ رِوَايَتَهُ (93) .

ولعل الحافظ العراقي كَانَ أَشْمَلَ فِي بَيَانِ الْحُكْمِ مِنْ غَيْرِهِ ، إِذْ قَالَ : « ثُمَّ الْحُكْمُ فِيمَنْ اِخْتَلَطَ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا حَدَّثَ بِهِ فِي حَالِ الْاِخْتِلَاطِ ، وَكَذَا مَا أَهْمَ أَمْرُهُ وَأَشْكَلُ ، فَلَمَّ نَدَرَ أَحَدٌ بِهِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ وَمَا حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ قَبْلَ ، وَإِنَّمَا يَتَمِيزُ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الرُّوَاةِ عَنْهُمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ مِنْهُمْ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ فَقَطُّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ بَعْدَهُ فَقَطُّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ فِي الْحَالِ ، وَمَمَّ يَتَمِيزُ » (94) .

وَقَدْ قَسَمَ الْمُحَدِّثُونَ الْمُخْتَلَطِينَ مِنْ حَيْثُ تَأْتِي الْاِخْتِلَاطُ فِي قَبُولِ مَرْوِيَاتِهِمْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ قَالَ الْعَلَاءِيُّ (95) : « أَمَّا الرُّوَاةُ الَّذِينَ حَصَلَ لَهُمُ الْاِخْتِلَاطُ فِي آخِرِ عُمْرِهِمْ فَهَمَّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

أَحَدُهَا : مَنْ لَمْ يَوْجِبْ ذَلِكَ لَهُ ضَعْفًا أَصْلًا ، وَمَمَّ يَحِطُ مِنْ مَرْتَبَتِهِ ؛ إِمَّا لِقِصْرِ مَدَّةِ الْاِخْتِلَاطِ وَقَلَّتِهِ كَسَفِيَانِ بْنِ عِينَةَ (96) ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهُوِيهِ ، وَهَمَّا مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِمْ ؛ وَإِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ شَيْئًا حَالَ اِخْتِلَاطِهِ ، فَسَلَّمَ حَدِيثَهُ مِنَ الْوَهْمِ كَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، وَعِفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ (97) ، وَنَحْوَهُمَا .

ثَانِيهَا : مَنْ كَانَ مُتَكَلِّمًا فِيهِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ ، فَلَمَّ يَحْصُلُ مِنَ الْاِخْتِلَاطِ إِلا زِيَادَةٌ فِي ضَعْفِهِ ؛ كَابْنِ لَهِيْعَةَ (98) ، وَمُحَمَّدَ بْنَ جَابِرِ السُّحَيْمِيِّ (99) ، وَنَحْوَهُمَا .

ثَالِثُهَا : مَنْ كَانَ مُحْتَجًّا بِهِ ، ثُمَّ اِخْتَلَطَ ، أَوْ عُمِّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ ، فَحَصَلَ الْاضْطِرَابُ فِيْمَا رَوَى بَعْدَ ذَلِكَ ، فَيَتَوَقَّفُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ عَمَّا رَوَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ » (100) .

(93) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ: 354 ، وَفِي طَبْعَتِنَا: 494 ، وَالْإِرْشَادُ ، لِلنَّوَوِيِّ 788/2 ، وَالتَّقْرِيبُ ، لَهُ : 198 ، وَطَبْعَتِنَا : 275 ، وَالْمَنْهَلُ الرَّوِي : 137 ، وَاِخْتِصَارُ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 244 ، وَالتَّشْدَادُ الْفِيَاحُ 744/2 ، وَالمَقْتَعُ 663/2 ، وَالعَوَاصِمُ 101/3-103 ، وَفَتْحُ الْمَغِيْثِ 277/3 ، وَفَتْحُ الْبَاقِي 264/3 الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَ 323/2 طَبْعَتِنَا ، وَتَدْرِيبُ الرَّوِي 372/2 ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ 502/2 .

(94) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ 264/3 ، وَفِي طَبْعَتِنَا 329/2 .

(95) هُوَ خَلِيْلُ بْنُ كَيْكَلَدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَاءِيِّ الدَّمَشْقِيِّ ، مَحَدَّثُ فَاضِلٍ ، وَوَلَدٌ فِي دِمَشْقَ سَنَةِ (694 هـ) ، وَتَوَفَّى فِي الْقُدْسِ سَنَةِ (761 هـ) .  
مَنْ مَصَّنَفَاتُهُ " جَمَاعَةُ التَّحْصِيْلِ " وَ " نَظْمُ الْفَرَاغِ " وَغَيْرُهُمَا .  
شَذْرَاتُ الذَّهَبِ 190/6 ، وَالْأَعْلَامُ 321/2-322 .

(96) يَنْظُرُ فِي هَذَا مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 497 ، مَعَ التَّلْقِيْقِ عَلَيْهِ .

(97) هُوَ أَبُو عَثْمَانَ ، عِفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ الْبَصْرِيِّ سَكَنَ بَغْدَادَ : ثَقَّةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (219 هـ) ، وَقِيلَ: (220 هـ) . التَّقَاتُ 522/8 ، وَتَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 187/5 (4553) ، وَتَهْذِيْبُ التَهْذِيْبِ 230/7 .

(98) هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَصْرِيُّ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ بْنِ عَقْبَةَ الْحَضْرَمِيِّ الْفَقِيْهِ ، قَاضِيْ مِصْرَ : صَدُوْقٌ ، اِحْتَرَفَتْ كِتَابَهُ فَحَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ فَأَخْطَأَ ، تَوَفَّى سَنَةَ (174 هـ) . تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 252/4 (3501) ، وَالْعَبْرُ 264/1 ، وَالتَّقْرِيبُ (3563) .

(99) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ بْنِ سِيَارِ السُّحَيْمِيِّ الْحَنْفِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيُّ ، أَصْلُهُ كُوفِيٌّ ، وَكَانَ أَعْمَى ، قَالَ عَنْهُ الْبَخَارِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ ، رَوَى مَنَاكِيْرَ ، تَوَفَّى سَنَةَ بَضْعِ سَبْعِيْنَ وَمِئَةً .

تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 260-259/6 (5699) ، وَسِيْرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 238/8 ، وَالتَّقْرِيبُ (5777) .

### رابعاً . ذهاب البصر :

من المعروف في بدائه علم الحديث أنّ الضبط شرط أساسي في صحة الحديث النبوي الشريف (101) ، وال ضبط : هُوَ إتقان ما يرويه الراوي بأن يَكُون متيقظاً لما يروي غير مغفل ، حافظاً لروايته إن رَوَى من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن رَوَى من الكتاب ، عالماً بمعنى ما يرويه ، وبما يحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى (102) ، حتّى يثق المطلع على روايته والمتتبع لأحواله بأنه أدى الأمانة كما تحملها ، لم يغير منها شيئاً ، وهذا مناط التفاضل بين الرواة الثقات ، فإذا كان الراوي عدلاً ضابطاً سمي ثقةً (103) . ويعرف ضبطه بموافقة الثقات الضابطين المتقنين إذا اعتبر حديثه بحديثهم ، ولا تضر مخالفته النادرة لهم ، فإن كثرت مخالفته لهم ، وندرت الموافقة ، اختل ضبطه ولم يحتج بحديثه (104) .

والضبط نوعان : ظاهر وباطن .

فالظاهر من حيث اللغة . والباطن : ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به ، وهُوَ الفقه . ومطلق الضبط الذي هُوَ شرط الراوي ، هُوَ الضبط ظاهراً عند الأكثر ؛ لأنه يجوز نقل الحديث بالمعنى عند الكثير (105) من العلماء (106) .

فما تقدم نستخلص أن الضبط قسمان : ضبط صدر ، وضبط كتاب . وضابط الكتاب يحتاج أن يقرأ كتابه من أجل الرواية والمقابلة ، وضابط الصدر يحتاج إلى أن يعاود حفظه وكتابه من أجل ضبط مروياته ، وربما يمكن أن يحصل هذا لبعض الرواة بمفردهم ، وقسم منهم يستعين بمن يثق به ليعاونه على ذلك . إذن فالبصر مهم في ذلك وله دور كبير في المحافظة على الحفظ ؛ لذا فإن زوال البصر وذهابه قد يؤدي بالمحصلة النهائية إلى دخول الوهم في بعض روايات المُحدِّثين ممَّا يؤدي إلى حصول اختلاف بين الروايات .

ومن الذين ذهب بصرهم : عبْدُ الرزاق بن همام الصنعاني (107) صاحب المصنف

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني : (( عمي في آخر عمره فتغير )) (108) . وكذا علي بن مسهر (109) قال

(100) كتاب المختلطين : 3 .

(101) انظر : شرح التبصرة والتذكرة الطبعة العلمية 12/1 ، وفي طبعتنا 103/1 ، وفتح المغيـث 68/1 .

(102) انظر : تدريب الراوي 301/1 .

(103) فتح المغيـث 28/1 ، وتدريب الراوي 63/1 ، وتوجيه النظر 181/1 .

(104) هامش جامع الأصول 72/1 .

(105) انظر : في حكم رواية الحديث بالمعنى : الإلماع : 178 ، والتقريب : 134 وطبعتنا : 183 ، وشرح التبصرة الطبعة العلمية : 168/2 ،

وفي طبعتنا 506/1-507 ، وفتح المغيـث 258/2 ، وتدريب الراوي 112/2 .

(106) جامع الأصول 72/1-73 .

(107) هُوَ عبْدُ الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني أبو بكر الحميري ، مولا هم صاحب المصنف : ثقة ، حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير ، توفي سنة ( 211 هـ ) .

طبقات ابن سعد 548/5 ، والتاريخ الكبير 130/6 ، والتقريب ( 4064 ) .

العجلي (110): (( صاحب سنة ثقة في الحديث صالح الكتاب كثير الرواية عن الكوفيين )) (111) ، وقال أبو عبد الله أحمد بن حنبل لما سئل عنه : (( لا أدري كيف أقول كان قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه )) (112) .

#### خامساً . ذهاب الكتب :

قد علمنا مما سبق أن ضبط الكتاب (113) هو أحد قسمي الضبط ، والعمدة في هذا القسم على كتاب الراوي ، وتطرق الخلل إلى كتابه أمر مضر بالثقة في مرويات ذلك الراوي ، وقد يصل الأمر إلى أن يدع الراوي روايته جملة بسبب فقد كتابه .

إلا أن بعض الرواة قد يعلق في أذهانهم شيء من تلك المرويات التي دونوها في كتبهم المفقودة ، فيحدثون بها ، ولما كان معتمدهم أصلاً في الرواية على كتبهم لا على حفظهم فإن وجود الخطأ والوهم في تلك الروايات وارد .

ومن رواة الأحاديث الذين ذهب كتبهم مع اعتمادهم على تلك الكتب في حفظهم : عبد الله بن لهيعة ، أبو عبد الرحمان الحضرمي ، الفقيه قاضي مصر ، كان متقناً لكتابه ، قال الإمام أحمد : (( ابن لهيعة أجود قراءة لكتبه من ابن وهب (114) )) (115) .

وقد كان جل اعتماده في روايته على كتبه ، فلما احترقت ضعفت في الرواية لكثرة ما وجد من الوهم والخطأ في روايته بعد ذهاب كتبه . قال إسحاق بن عيسى الطباع (116): (( احترقت كتب ابن لهيعة سنة تسع

(108) التقريب ( 4064 ) .

(109) هو أبو الحسن علي بن مسهر القرشي الكوفي ، قاضي الموصل : ثقة له غرائب بغد أن أضر ، مات سنة ( 189 هـ ) .

طبقات ابن سعد 388/6 ، وتهذيب الكمال 301/5 و 302 ( 4726 ) ، والتقريب ( 4800 ) .

(110) هو أحمد بن عبد الله بن صالح بن مسلم ، العجلي الكوفي ، ولد بالكوفة سنة ( 182 هـ ) ، ونزل مدينة طرابلس المغرب ، قال يحيى :

ثقة ابن ثقة . من تصانيفه: " معرقة النقات " وغيرها ، توفي سنة ( 261 هـ ) . سير أعلام النبلاء 505/12 ، وتذكرة الحفاظ 560/2 ،

والبداية والنهاية 28/11 ..

(111) تهذيب التهذيب 384/7 .

(112) المصدر السابق .

(113) هو اعتماد الراوي على كتابه حال تأدية الحديث .

(114) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، الفهري أبو محمد المصري ، الإمام الحافظ ولد سنة ( 125 هـ ) ومات سنة ( 196 هـ ) أو (

197 هـ ) ، له مصنفات كثيرة منها : " الجامع " و " المغازي " .

انظر : طبقات خليفة : 297 ، وتهذيب الكمال 317/4 ، وسير أعلام النبلاء 223/9 .

(115) تهذيب الكمال 254/4 .

(116) إسحاق بن عيسى بن نجيب البغدادي ، أبو يعقوب المعروف بابن الطباع ، ولد سنة ( 140 هـ ) ، وتوفي سنة ( 214 هـ ) وقيل : (

215 هـ ) ، له " التاريخ " وغيره . انظر : تاريخ بغداد 332/6 ، وتهذيب الكمال 196-195/1 (368) ، وتاريخ الإسلام وفيات ( 215

هـ ) : 66-65 .



وستين)) (117). وَقَالَ البخاري (118) عَنْ يَحْيَى بن بكير (119): (( احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومئة )) (120) .

وربما يَكُونُ لغياب الكتب نَفْسُ أثرِ فَقْدِ الكتب ويكون مدعاة للوهم والخلاف ، فإذا حَدَّثَ الرَّأوي – الَّذِي يعتمد في الأداء عَلَى كتابه – في حالة غياب كتبه عَنْهُ ، وقع الوهم والخطأ في حديثه ، وتحديثه في غَيْرِ بلده – أَيْضاً – مظنة (121) لوقوع ذَلِكَ كَمَا حصل لمعمر بن راشد (122) قَالَ ابن رجب (123) : (( حديثه بالبصرة فِيهِ اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد )) (124) ، وَقَالَ الإمام أحمد في رِوَايَةِ الأثرم (125) : (( حَدِيثُ عَبْدِ الرزاق عَنْ معمر أحب إِلَيَّ من حَدِيثِ هؤلاء البصريين ، كَانَ يتعاهد كتبه وينظر ، يعني باليمن ، وَكَانَ يَحْدِثُهُمْ بِخَطِّهَا بالبصرة )) (126) . وَقَالَ يعقوب بن شيبة (127) : (( سَمِعَ أهل البصرة من معمر ، حين قدم عليهم فِيهِ اضطراب ؛ لأن كتبه لَمْ تَكُنْ مَعَهُ )) (128) .

(117) تهذيب الكمال 253/4 .

(118) الإمام حبر الإسلام إمام الْمُحَدِّثِينَ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بن إسماعيل بن إبراهيم الْبُخَارِيُّ مولى الجعفيين ، ولد سنة (194هـ)، صاحب "الجامع الصَّحِيح" و"التاريخ" و"الأدب المفرد" و"الضعفاء"، توفي سنة (256هـ) انظر : تاريخ بغداد 4/2 ، وسير أعلام النبلاء 390/12 ، وشذرات الذهب 134/2-135 .

(119) الإمام الخَافِظُ النُّقَّة أَبُو زكريا يَحْيَى بن عَبْدِ اللَّهِ بن بكير القرشي المخزومي ، مولا هم ، المصري ، ولد سنة ( 154 هـ ) وَقِيلَ بَعْدَ الثلاثين ، وتوفي سَنَةَ (231هـ) .

انظر : تهذيب الكمال 56/8 (7453)، وسير أعلام النبلاء 162/10-164، وتذكرة الحفاظ 420/2 .

(120) تهذيب الكمال 254/4 . ويرى بعض العلماء أن كتبه لَمْ تحترق ، انظر تفصيل هذا في المصدر السابق .

(121) مَظْنَنَةٌ – بكسر الظاء عَلَى وزن مَفْعَلَةٌ – الشيء الموضع الَّذِي يظن كونه فِيهِ وَهْمٌ معده ، من الظن بمعنى: العلم ، قَالَ ابن الأثير : (( وَكَانَ القياس فتح الظاء ، وإنما كسرت لأجل الهاء )) . انظر : الصحاح 2160/6 ، والنهائية 164/3 ، ولسان العرب 273/13 (ظنن)، وتعليقنا عَلَى مَعْرِفَةِ أنواع علم الْحَدِيثِ: 105 .

(122) هُوَ معمر بن راشد ، أَبُو عروة بن أَبِي عمرو الأزدي ، مولا هم البصري : ثقة ثبت فاضل أحد الأعلام الثقات، توفي سنة (153هـ). طبقات ابن سعد 546/5 ، تاريخ البخاري 378/7 ، والتقريب (6809) .

(123) هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَانُ بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ، ثُمَّ الدمشقي ، ولد سنة ( 736 هـ ) ، من حفاظ الْحَدِيثِ ، من مصنفاته " فضائل الشام " و " شرح جامع الترمذي " ، توفي سنة ( 795 هـ ) . الدرر الكامنة 321/2 ، والمنهج الأحمد 263/3 ، والأعلام 295/3 .

(124) شرح علل الترمذي 767/2 .

(125) هُوَ الإمام أبو بكر ، أحمد بن مُحَمَّد بن هانئ الإسكافي الأثرم ، أحد الأعلام ، ومصنف " السنن " ، توفي بَعْدَ سنة ( 271 هـ ) .

الجرح والتعديل 72/2 ، وسير أعلام النبلاء 623/12 ، والمنهج الأحمد 131/1 .

(126) شرح علل الترمذي 767/2 .

(127) هُوَ يعقوب بن شيبة بن الصلت ، أَبُو يوسف السودوسي : ثقة حافظ ، صنف " المسند الكبير " ، ولد في حدود سنة ( 180 هـ ) ، وتوفي سنة ( 262 هـ ) .

تاريخ بغداد 281/14 ، وتذكرة الحفاظ 577/2 ، والنجوم الزاهرة 47/3 .

(128) شرح علل الترمذي 767/2 .

ومن هؤلاء أيضاً : إسماعيل بن عياش (129) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (130) :

(( سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ثِقَةٌ فِيمَا رَوَى عَنْ الشَّامِيِّينَ ، وَأَمَّا رِوَايَتُهُ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ فَإِنْ كَتَبَهُ ضَاعَ فَخَلَطَ فِي حِفْظِهِ عَنْهُمْ )) (131) .

### سادساً . عدم الضبط :

سبق الكلام أن الضبط من شروط صحة الحديث الأساسية ؛ ولكن بعض الرواة

- وإن كانوا ضابطين - إلا أنهم في بعض الأحيان يخف ضبطهم لبعض الأحاديث خاصة، وهو أمرٌ اعتيادي يحصل لبني الإنسان ؛ لأن الضبط كما سبق أمرٌ نسبيٌ . وهذا الباب الذي يمكن من خلاله دخول الوهم في بعض أحاديث الثقات يعدُّ سبباً من أسباب اختلاف الروايات متناً وإسناداً مما يؤدي بالحصلة النهائية إلى حصول بعض الاختلافات في بعض الأحاديث . وهذا الأمر نراه جلياً في أحاديث الثقات التي أخطؤوا فيها . وما يأتي في كثير من الأمثلة اللاحقة دليل لما أصَّلناه في أن الضبط أمرٌ نسبيٌ ينفك عن بعض الثقات أحياناً في بعض الأحاديث .

وكان هناك رواة ، لهم كتب صحيحة متقنة وفي حفظهم شيء وهؤلاء كانوا أحياناً إذا حدثوا من حفظهم غلطوا وإذا حدثوا من كتبهم أصابوا ، وهذا أمر أولاه العلماء عناية ؛ لأن فيه مزيد ضبط في رواية هذا الراوي خاصة ، ومن الأمثلة على ذلك شريك القاضي وهو شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفة ، أبو عبد الله : صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة (132) .

قَالَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ (133) : (( شَرِيكَ كَتَبَهُ صَحَّاحٌ فَمِنْ سَمِعَ مِنْهُ مِنْ كِتَابِهِ فَهُوَ صَحِيحٌ ، قَالَ : وَمَنْ يَسْمَعُ مِنْ شَرِيكَ مِنْ كِتَابِهِ إِلَّا إِسْحَاقَ الْأَزْرَقَ (134) )) (135) . وَقَالَ فِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ :

(129) هو إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، أبو عتبة الحمصي : صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، مات سنة ( 181 هـ ) .

تهذيب الكمال 247/1 (465) ، والكاشف 248/1-249 (400) ، والتقريب ( 473 ) .

(130) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، أَبُو جَعْفَرِ الْعَبْسِيِّ الْكُوفِيِّ ، كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ وَاسِعَ الرَّوَايَةِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ ( 297 هـ ) . تَارِيخُ بَغْدَادِ 42/3 ، وَالْأَنْسَابُ 116/4 ، وَتَذَكْرَةُ الْحَفَاطِ 661/2 .

(131) تهذيب الكمال 250/1 ، وانظر : الكواكب النيرات : 98 .

(132) التقريب ( 2787 ) .

(133) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ ، أَبُو جَعْفَرِ الْمَوْصِلِيِّ ، مَحْدَثُ الْمَوْصِلِ ، وَلِدَ بَعْدَ السَّنَتَيْنِ وَمِئَةً : ثِقَةٌ صَاحِبُ حَدِيثٍ ، تُوْفِيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ . سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 469/11 - 470 .

(134) هو أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْحَاقَ بْنِ يُوْسُفَ بْنِ مَرْدَاسِ الْقُرَشِيِّ الْوَأَسْطِيِّ الْمَخْزُومِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْأَزْرَقِ : ثِقَةٌ ، وَلِدَ سَنَةَ ( 117 هـ ) ، وَتُوْفِيَ سَنَةَ ( 195 هـ ) .

تهذيب الكمال 203/1 ( 389 ) ، وسير أعلام النبلاء 171/9 ، والتقريب ( 396 ) .

(135) شرح علل الترمذي 759/2 .

(( كتبه صحاح )) (136) . وفي رواية الحُطَيْبِ البغدادي (137) عَنْ يَعْقُوبَ فِي شَرِيكَ : (( ثقة صدوق ، صَحِيحُ الكِتَابِ ، رَدِيءُ الحِفْظِ مُضْطَرِبُهُ )) (138) .

ومن الأمور التي يدخل الاختلاف بسببها لعدم الضبط ، هُوَ عدم الضبط في بلد معين ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الرَّأْيُ ضَابِطاً إِلَّا أَنَّهُ فِي سَمَاعِهِ لِحَدِيثِ أَهْلِ بَلَدٍ مَعِينٍ لَا يَكُونُ ضَابِطاً لِحَدِيثِهِمْ لِعَدَمِ تَأَهُبِهِ لِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الضَّبْطَ كَمَا يَكُونُ فِي الْأَدَاءِ يَكُونُ فِي التَّحْمَلِ فَإِنْ لَمْ يَتَّحَمَلْ جَيِّدًا - لِاخْتِلَالِ فِي السَّمَاعِ ، أَوْ عَدَمِ جُودَةِ فِي تَقْيِيدِ الكِتَابِ - لَمْ يُوَدَّ جَيِّدًا ، وَمِثْلُ هَذَا قَدْ حَصَلَ لِعَدَدٍ مِنَ الرُّوَاةِ ، فَتَجَدَّ أَحَادِيثُهُمْ جَيَادًا فِي رِوَايَتِهِمْ عَنْ أَهْلِ بَلَدٍ مَعِينٍ ، وَتَجَدَّهَا دُونَ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ لِحُلُولِ طَرَفٍ فِي السَّمَاعِ وَالتَّحْمَلِ .

ومن أولئك الرُّوَاةِ الَّذِينَ تَضَعَّفَ رِوَايَتُهُمْ فِي بَلَدٍ دُونَ آخِرِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَاشٍ ، وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَاشِ بْنِ سَلِيمِ العَنَسِيِّ - بالنون - أَبُو عَتَبَةَ الحَمَصِيِّ : صدوق في روايته عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ مُحْطَطٌ فِي غَيْرِهِمْ (139) . قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ (140) : (( تَكَلَّمْتُ قَوْمًا فِي إِسْمَاعِيلِ ، وَإِسْمَاعِيلُ ثِقَةٌ عَدْلٌ ، أَعْلَمُ النَّاسَ بِحَدِيثِ الشَّامِ ، وَلَا يَدْفَعُهُ دَافِعٌ ، وَأَكْثَرَ مَا تَكَلَّمُوا قَالُوا: يُغْرِبُ عَنْ ثِقَاتِ المَدِينِينَ وَالمَكِّيِينَ )) (141) . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ : سَأَلَ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَاشٍ ، فَقَالَ : (( لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ فِي أَهْلِ الشَّامِ . وَالعِرَاقِيُونَ يَكْرَهُونَ حَدِيثَهُ )) (142) . وَقَالَ مُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَسَدِيِّ (143) ، عَنْ يَحْيَى : (( إِذَا حَدَّثَ عَنْ الشَّامِيِّينَ وَذَكَرَ الخَبَرَ ، فَحَدِيثُهُ مُسْتَقِيمٌ ، وَإِذَا حَدَّثَ عَنْ الحِجَازِيِّينَ وَالعِرَاقِيِّينَ ، خَلَطَ مَا شِئْتَ )) (144) . وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَاشٍ فَقَالَ : (( مَا حَدَّثَ عَنْ مَشَائِخِهِمْ . قُلْتُ : الشَّامِيِّينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَّا

(136) شرح علل الترمذي 759/2 .

(137) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتِ البَغْدَادِيِّ ، ( الحَافِظُ النَاقِدُ ) ، وُلِدَ سَنَةَ ( 392 هـ ) ، رَحَلَ إِلَى البَصْرَةِ وَنَيْسَابُورَ وَأَصْبَهَانَ وَمَكَّةَ وَدِمَشْقَ وَالكُوفَةَ وَالرِّيَّ وَصَنَفَ قَرِيبًا مِنْ مِئَةِ مَصْنُوفٍ مِنْهَا : " تَارِيخُ بَغْدَادٍ " وَ " الجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّأْيِيِّ " ، تَوَفَّى سَنَةَ ( 463 هـ ) .  
انظر : سير أعلام النبلاء 270/18 ، ومرآة الجنان 67/3 ، والبداية والنهاية 91/12 .  
(138) تاريخ بغداد 284/9 .

(139) التقريب ( 473 ) .

(140) هُوَ أَبُو يُوْسُفَ ، يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جُوَانَ الفَارِسِيِّ ، النُسُوِيِّ ، مِنْ أَهْلِ مَدِينَةِ فَسَا ، وَيُقَالُ لَهُ : يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي مَعَاوِيَةَ : ثِقَةٌ حَافِظٌ ، وُلِدَ فِي حُدُودِ سَنَةِ ( 190 هـ ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ( 277 هـ ) .

التقريب 287/9 ، وسير أعلام النبلاء 180/13 ، والتقريب ( 7817 ) .

(141) المَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ 423/2 ، وَنَقَلَهُ المَزِّي فِي تَهْذِيبِ الكِمَالِ 249/1 .

تهذيب الكمال 250/1 .

(143) هُوَ مُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ بْنِ مُضَرِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الأَسَدِيِّ ، القَاضِي وَوَلِي قِضَاءِ وَاسِطٍ ، تَوَفَّى سَنَةَ ( 277 هـ ) . طَبَقَاتُ

الحنابلة 339/1 .

تهذيب الكمال 250/1 .

ما حدث عَنْ غَيْرِهِمْ ، فعنده مناكير )) (145) . وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدٍ (146) : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ : (( إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الشَّامِيِّينَ صَحِيحٌ ، وَمَا رَوَى عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ )) (147) .

سابعاً . التدليس (148) :

هُوَ أَحَدُ الْأَسْبَابِ الرَّئِيسَةِ الَّتِي تَدْخُلُ الْاِخْتِلَافَ فِي الْمَتُونِ وَالْأَسَانِيدِ ؛ لِأَنَّ التَّدْلِيْسَ يَكْشِفُ عَنْ سَقُوطِ رَاوٍ أحياناً فيكون لهذا الساقط دور في اختلاف الأسانيد والمتون ولما كَانَ الأمر عَلَى هَذِهِ الشَّكْلَةِ ، فَلابدٌ لَنَا مِنْ تَفْصِيلِ الْقَوْلِ فِي التَّدْلِيْسِ :

فالتدليس لغة : من الدَّلسِ - بالتحريك - وَهُوَ اِخْتِلَاطُ الظَّلَامِ ، وَالتَّدْلِيْسِ : إِخْفَاءُ الْعَيْبِ وَكُتْمَانَهُ (149)

أما في الاصطلاح ، فإن التدليس عندهم يتنوع إلى عدة أنواع :

### الأول : تدليس الإسناد :

وَهُوَ أَنْ يَرَوِيَ الرَّاوي عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ بِصِيْغَةٍ مُحْتَمَلَةٍ (150) .

(145) سؤالات أبي داود للإمام أحمد : 264 ( 300 ) ، وتهذيب الكمال 250/1 .

(146) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ طَالِبِ الْمَشْكَانِيِّ ، الْمُتَخَصِّصُ بِصَحْبَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، تَوَفِّيَ سَنَةَ ( 244 هـ ) .

تاريخ بغداد 122/4 ، وطبقات الحنابلة 40/1 ، والمنهج الأحمد 100/1 .

(147) الكامل ، لابن عدي 472/1 .

(148) انظر في التدليس :

مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 103 ، وَالْمَدْخُلُ إِلَى الْإِكْلِيلِ : 39 ، وَالْكَفَايَةُ ( 508 ت ، 355 هـ ) ، وَالتَّمْهِيدُ 15/1 ، وَجَامِعُ الْأَصُولِ 167/1 ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 66 طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ ، 156 طَبْعَتْنَا ، وَالْإِرْشَادُ 205/1 ، وَالتَّقْرِيْبُ : 63 ، وَطَبْعَتْنَا : 109 ، وَالْاِقْتِرَاحُ : 209 ، وَالْمَنْهَلُ الرَّوِي : 72 ، وَالْخُلَاصَةُ : 74 ، وَالْمَوْقُظَةُ : 47 ، وَجَامِعُ التَّحْصِيلِ : 97 ، وَالتَّذَكُّرَةُ : 16 ، وَمِحَاسِنُ الْاِصْطِلَاحِ : 165 ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ 179/1 الطبعة العلمية ، و1/224 طَبْعَتْنَا ، وَالتَّقْيِيدُ وَالْإِيْضَاحُ : 95 ، وَنَزْهَةُ النَّظَرِ : 113 ، وَالنَّكْتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ 614/2 ، وَمَقْدِمَةُ طَبَقَاتِ الْمَدْلِسِيِّينَ : 13 ، وَالْمَخْتَصَرُ : 132 ، وَفَتْحُ الْمَغِيْبِ 196/1 ، وَالْأَفْيَةُ السِّيَوطِيَّةُ : 33 ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ 346/1 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 373 ، وَقَوَاعِدُ التَّحْدِيْثِ : 132 .

(149) الصَّحَاحُ 930/3 ، وَلِسَانُ الْعَرَبِ 86/6 ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ 84/16 مَادَةٌ ( دَلَسَ ) .

(150) انظر : مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 103 ، وَجَامِعُ الْأَصُولِ : 167 ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 66 طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ وَ 157 طَبْعَتْنَا ، وَإِرْشَادُ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ 205/1 ، وَجَامِعُ التَّحْصِيلِ : 97 ، وَشَرْحُ أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ : 33 لِلْسِّيَوطِيِّ ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ 347/1 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 374 .

والمراد من الصيغة المحتملة : أن لا يصرح بالسماع أو الإخبار مثل : حَدَّثَنَا ، وأخبرنا (151) وأنبأنا ، وسمعت ، وَقَالَ لنا ، وإنما يجيء بلفظ يحتمل الاتصال وعدمه ، مثل : إن ، وعن ، وَقَالَ ، وحَدَّث ، وروى ، وذكر ، لذا لم يقبل المُحَدِّثُونَ حَدِيثَ المدلس ما لم يصرح بالسماع (152) .

### الثاني: تدليس الشيخ :

وهو أن يأتي باسم شيخه أو كنيته على خلاف المشهور به تعمية لأمره وتوعيراً للوقوف على حاله (153). وهذا النوع حكمه أخف من السابق ، وفي هذا النوع تضييع للمروي عنه وللمروي وتوعير لطريق معرفة حالهما . ثم إن الحال في كراهيته يختلف بحسب الغرض الحامل عليه، إذ إن من يدلس هذا التدليس قد يحمله كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة، أو أصغر من الراوي عنه، أو متأخر الوفاة قد شاركه في السماع منه جماعة دونه، أو كونه كثير الرواية عنه فلا يجب تكرار شخص على صورة واحدة (154).

### الثالث: تدليس التسوية (155):

وهو أن يروي عن شيخه ، ثم يسقط ضعيفاً بينَ ثقتين قد سمع أحدهما من الآخر أو لقيه ، ويرويه بصيغة محتملة بينَ الثقتين (156) . ومن اشتهر بهذا النوع : الوليد بن

(151) ثم شاع تخصيص " أخبرنا " في العصور المتأخرة بالإجازة . انظر : معرفة أنواع علم الحديث : 66 طبعة نور الدين ، و 159 طبعتنا .

(152) انظر : معرفة أنواع علم الحديث : 67 طبعة نور الدين و 159 طبعتنا ، وإرشاد طلاب الحقائق 210/1 ، والتقريب : 65 ، والمقنع 157/1 ، وشرح التبصرة والتذكرة 184/1 الطبعة العلمية ، و 232/1 طبعتنا ، والعواصم والقواصم 60/3 ، وطبقات المدلسين : 16 .

(153) معرفة أنواع علم الحديث : 66 طبعة نور الدين و 158 طبعتنا ، وانظر في هذا النوع من التدليس : الكفاية: (520 ت ، 365 هـ) ، وجامع الأصول 170/1 ، والإرشاد 207/1 ، والتقريب: 63-64 ، والافتراح: 211-212 ، والمنهل الروي: 73 ، وجامع التحصيل: 100 ، واختصار علوم الحديث: 55 ، والمقنع 155/1 ، وشرح التبصرة والتذكرة 187/1 الطبعة العلمية و 240/1 طبعتنا ، وشرح ألفية العراقي للسيوطي : 37 ، وتوضيح الأفكار 350/1 ، وظفر الأمانى : 380 . (154) الإرشاد ، للنووي 212/1 .

(155) وقد سماه القدماء تجويداً . فتح المغيث 199/1 ، وتدريب الراوي 226/1 ، وشرح ألفية السيوطي: 36 . وسماه صاحب ظفر الأمانى : 377 ب : " التحسين " .

(156) الكفاية ( 519 ت ، 364 هـ ) ، والإرشاد ، للنووي 206/1 ، والمقنع 163/1 ، وشرح التبصرة والتذكرة 190/1 الطبعة العلمية و 242/1 طبعتنا ، وتعريف أهل التقديس : 16 ، وفتح المغيث 213/1 ، وشرح ألفية السيوطي : 36 ، وظفر الأمانى : 377 .

مُسْلِم (157) ، وبقية بن الوليد (158) . وهذا النوع من التدليس يشترط فِيهِ التحديث والإخبار من المدلس إلى آخره (159) .

#### الرابع: تدليس العطف :

وَهُوَ مِثْلُ أَنْ يَقُولَ الرَّاوي : حَدَّثَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ ، وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الثَّانِي (160) .

#### الخامس: تدليس السكوت :

وَهُوَ كَأَنْ يَقُولَ الرَّاوي: حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ، ثُمَّ يَسْكُتُ بَرَهَةً ، ثُمَّ يَقُولُ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ (161) أَوْ الْأَعْمَشُ (162) مَوْهَمًا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُمَا ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ (163) .

#### السادس: تدليس القطع :

وَهُوَ أَنْ يَحْذِفَ الصَّيغَةَ وَيَقْتَصِرَ عَلَى قَوْلِهِ مِثْلًا : الزَّهْرِيُّ عَنْ أَنَسٍ (164) .

#### السابع: تدليس صيغ الأداء :

وَهُوَ مَا يَقَعُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مِنَ التَّعْبِيرِ بِالتَّحْدِيثِ أَوْ الإِخْبَارِ عَنِ الإِجَازَةِ مَوْهَمًا لِلسَّمَاعِ ، وَلَمْ يَكُنْ تَحْمِلُهُ لِذَلِكَ المَرْوِي عَنْ طَرِيقِ السَّمَاعِ (165) .

- 
- (157) الوليد بن مُسْلِم القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، مولى بني أمية، ولد سنة ( 119 هـ ) ، وتوفي سنة ( 195 هـ ) .  
انظر : طبقات ابن سعد 471-470/7 ، وسير أعلام النبلاء 220-211/9 ، والتقريب ( 7456 ) .
- (158) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي الحمصي ، أبو يحمّد : صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، ولد سنة ( 110 هـ ) ، وتوفي سنة ( 197 هـ ) .  
انظر : الجرح والتعديل 435-434/2 ، وسير أعلام النبلاء 518/8 و 519 ، والتقريب ( 734 ) .  
وانظر الكلام عن تدليس هذين الراويين : الموقظة : 46 .
- (159) النكت على كتاب ابن الصّالِح 293/1 .
- (160) تعريف أهل التقديس : 16 ، وفتح المغيث 202/1 ، وألفية السيوطي : 33 ، وتدريب الرّاوي 226/1 ، وظفر الأماني : 379 ، والباعث الحثيث : 55-56 .
- (161) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، يكنى أبا المنذر: ثقة فقيه ربما دلس ، توفي سنة ( 146 هـ ) . انظر : طبقات خليفة : 267 ، وتهذيب الكمال 411-409/7 ( 7180 ) ، والتقريب ( 7302 ) .
- (162) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو مُحَمَّد الكوفي الأعمش : ثقة حافظ لكنه يدلس ، قَالَ الذهبي : ما نعموا عَلَيْهِ إلا التدليس ، ولد سنة ( 61 هـ ) ، وتوفي سنة ( 147 هـ ) أَوْ ( 148 هـ ) .  
انظر : تهذيب الكمال 303-300/3 ( 2555 ) ، وميزان الاعتدال 224/2 ، والتقريب ( 2615 ) .
- (163) الباعث الحثيث : 55-56 .
- (164) تعريف أهل التقديس : 16 ، وفتح المغيث 202-201/1 ، وظفر الأماني 379 .
- (165) الباعث الحثيث : 55-56 .

وهذه الأنواع السبعة ليست كلها مشتهرة إنما المشتهر منها والشائع الأول والثاني وعند الإطلاق يراد الأول . وهذا القسم هو الذي له دورٌ في الاختلافات الحديثية متوناً وأسانيد ، إذ قد يكشف خلال البحث بُعد التنقيح والتفتيش عن سقوط رجل من الإسناد وربما كان هذا الساقط ضعيفاً أو في حفظه شيء ، أو لم يضبط حديثه هذا .

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه ابن حبان (166) من طريق ابن جريج (167) ، عن نافع (168) ، عن ابن عمر ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا تَبْلُ قائماً » (169) . وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أن ابن جريج مدلس (170) وقد عنعن هنا ولم يصرح بسماعه من نافع ، وهو قد سمع من نافع أحاديث كثيرة ، فهو معروف بالرواية عنه ، وروايته عنه في الكتب الستة (171) . ولكن النقاد ببصيرتهم الناقدة ونظرهم الثاقب كشفوا أن في هذا السند واسطة بين ابن جريج ونافع ، وأن ابن جريج لم يسمعه من نافع مباشرة ، بل سمعه من عبد الكريم بن أبي المخارق الضعيف (172) ، وقد صرح ابن جريج في بعض طرق الحديث بهذا الساقط ، فبان تدليسه ؛ فقد روى عبد الرزاق (173) ، ومن طريقه ابن ماجه (174) ، وأبو عوانة (175) ، وابن عدي (176) ، وتمام

- (166) مُحَمَّد بن حبان بن أحمد البستي ، أبو حاتم التميمي بن حبان ، ولد سنة بضع وسبعين ومئتين وله مصنفات شهيرة منها : " الثقات " و " الصَّحِيح " ، توفي سنة ( 354 هـ ) .  
انظر : الأنساب 363/1 ، وسير أعلام النبلاء 16/92-104 ، وشذرات الذهب 3/16 .  
(167) عَبْد الملك بن عَبْد العزيز بن جريج ، أبو خالد القرشي الأموي المكي صاحب التصانيف : ثقة فقيه فاضل وكان يدللس ويرسل ، توفي سنة ( 150 هـ ) أو بعدها .  
انظر : تاريخ بغداد 400/10 ، وسير أعلام النبلاء 6/325 ، والتقريب ( 4193 ) .  
(168) هُوَ أَبُو عَبْد الله نافع المدني ، مولى ابن عمر القرشي العدوي ، ثقة ثبت فقيه ، توفي سنة ( 117 هـ ) . انظر : تهذيب الكمال 313/7 ، وسير أعلام النبلاء 5/95 ، والتقريب ( 7086 ) .  
(169) صَحِيح ابن حبان ( 1420 ) ، وطبعة الرسالة ( 1423 ) .  
(170) طبقات المدلسين : 41 ، ونقل فِيهِ عَنِ الدَّارِقُطِيِّ : « شر التدليس تدليس ابن جريج ؛ فإنه قبيح التدليس ، لا يدللس إلا فِيمَا سمعه من مجروح » .  
(171) تهذيب الكمال 4/560 .  
(172) قَالَ عَبْد الله بن أحمد بن حنبل : سألت أبي عن عَبْد الكريم أبي أمية ، فَقَالَ : بصري نزل مكة ، وكان معلماً ، وهو ابن أبي المخارق ، وكان ابن عيينة يستضعفه قلت له : ضعيف ؟ ، قَالَ : نعم ، وَقَالَ عباس الدوري ، عن يحيى بن معين : حَدَّثَنَا هشام بن يوسف ، عن معمر ، قَالَ : قَالَ أيوب : لا تأخذوا عن عَبْد الكريم أبي أمية ، فإنه ليس بثقة . انظر : تهذيب الكمال 4/543 .  
(173) مصنفه ( 15924 ) .

الرازي (177)، والحاكم (178)، والبيهقي (179)، عَنْ ابن جريج ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ نَافِعٍ ،  
بِهِ .

ومن بدائه علم الحديث أن حديث الثقة ليس كله صحيحاً (180) ، كَمَا أَنَّ حَدِيثَ الضعيف ليس كله  
ضعيفاً (181) ، ومعرفة كلا النوعين من أحاديث الفريقين ليس بالأمر اليسير إنما يطلع عَلَى ذَلِكَ الأئمة  
النقاد الغواصون في أعماق ما يكمن في الروايات من صحة أو خطأ ، لذا فَتَشَّ العلماء في حديث ابن أبي  
المخارق هل توبع عَلَيْهِ ، أم أخطأ فِيهِ؟ وخالف الثقات الأثبات أم انفرد؟ فنجدهم قَدْ صرَّحُوا بخطأ ابن أبي

(174) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّبِيعِي ، مَوْلَاهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَظِينِي الْحَافِظُ ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ : " السَّنَنُ " وَ " التَّارِيخُ " وَ " التَّفْسِيرُ " ، وَوُلِدَ  
سَنَةَ ( 209 هـ ) ، وَتَوَفِّيَ سَنَةَ ( 273 هـ ) وَقَبِلَ سَنَةَ ( 275 هـ ) .  
تَهذِيبُ الْكَمَالِ 568/6 ( 6302 ) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 277/13 ، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ 164/2 .  
وَالْحَدِيثُ فِي سَنَنِهِ ( 308 ) .

(175) فِي مَسْنَدِهِ 25/4 .  
(176) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُرْجَانِي ، أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ ، صَاحِبُ كِتَابِ " الْكَامِلِ فِي الضَّعْفَاءِ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ ( 277 هـ ) ،  
وَتَوَفِّيَ سَنَةَ ( 365 هـ ) .  
سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 154/16 ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 339-341 وَفِيَاتُ ( 365 هـ ) ، وَالرِّسَالَةُ الْمَسْتَرْطِفَةُ : 145 .  
وَالْحَدِيثُ فِي : الْكَامِلِ 40/7 .

(177) هُوَ الْإِمَامُ تَمَامُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبِجَلِي ، أَبُو الْقَاسِمِ الرَّازِي ، صَاحِبُ كِتَابِ " الْفَوَائِدُ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ ( 330 هـ ) ، وَتَوَفِّيَ  
سَنَةَ ( 414 هـ ) . انْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 289/17-292 ، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَافِ 1056/2 وَ 1058 ، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ  
200/3 .

وَالْحَدِيثُ فِي : الرُّوضِ الْبِسَامِ بِتَرْتِيبٍ وَتَحْرِيجٍ فَوَائِدُ تَمَامُ 203/1 ( 148 ) .  
(178) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّيْسَابُورِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ ( 321 هـ ) ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ مِنْهَا :  
" الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ " وَ " مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ " ، تَوَفِّيَ سَنَةَ ( 405 هـ ) .  
انْظُرْ : تَارِيخُ بَغْدَادَ 473/5 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 162/17-177 ، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ 176/3 .  
وَالْحَدِيثُ فِي : الْمُسْتَدْرَكِ 158/1 .

(179) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْخِرَاسَانِي ، أَبُو بَكْرٍ ، وَوُلِدَ سَنَةَ ( 384 هـ ) ، وَلَهُ عَدَّةٌ تَصَانِيفٌ مِنْهَا :  
" السَّنَنُ الْكُبْرَى " وَ " شُعَبُ الْإِيمَانِ " ، تَوَفِّيَ سَنَةَ ( 458 هـ ) .  
انْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 163/18-170 ، وَالْعَبْرُ 242/3 ، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ 304/3-305 .  
وَالْحَدِيثُ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى 102/1 .

(180) لَذَا نَجِدُ فِي حَدِيثِ الثَّقَاتِ الشَّدُوذِ وَالْعَلَّةِ ، وَكَثِيرٍ مِنْ مَبَاحِثِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ شَاهِدَةً عَلَى ذَلِكَ .

(181) لَذَا نَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ يَتَابِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الثَّقَاتِ .



المخارق لمخالفته الثقات الأثبات في ذلك ، قَالَ البوصيري (182) في مصباح الزجاجة - بَعْدَ أَنْ ضَعَّفَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ - : « عارضه خبر عبيد الله بن عمر العمري (183) الثقة المأمون المجمع على ثقته ، ولا يُغْتَرَّ بتصحيح ابن حبان هذا الخبر من طريق هشام بن يوسف (184) ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعْدَهُ : أَخَافُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جَرِيحٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ نَافِعٍ ، وَقَدْ صَحَّ ظَنُّهُ ، فَإِنَّ ابْنَ جَرِيحٍ إِذَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ كَمَا ثَبَتَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ هَذِهِ وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَعَاطَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ تَخْرِيجِهِ أَنَّهُ إِذَا أَخْرَجَهُ فِي الْمَتَابَعَاتِ » (185) .

وَقَالَ الترمذي : « إِنَّمَا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ضَعَّفَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ (186) وَتَكَلَّمَ فِيهِ . وَرَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ عَمْرٌو : مَا بَلْتُ قَائِمًا مِنْذُ أَسَلَّمْتُ . وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ » (187) .  
أَقُولُ : رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَوْقُوفَةِ أَخْرَجَهَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (188) ، وَابْنُ بَرَكَةَ (189) فِي مَسْنَدِهِ (190) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

(182) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُوصَيْرِيِّ الشَّافِعِيِّ ، لَهُ كِتَابٌ " زَوَائِدُ ابْنِ مَاجَةَ عَلَى الْكُتُبِ الْخَمْسَةِ " وَغَيْرِهِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ 762 هـ ، سَكَنَ الْقَاهِرَةَ وَوَلَّاهُ الْعِرَاقِيَّ عَلَى كِبَرٍ فَسَمِعَ مِنْهُ الْكَثِيرَ ، وَوَلَّاهُ ابْنُ حَجْرٍ فَكُتِبَ عَنْهُ " لِسَانُ الْمِيزَانِ " وَغَيْرِهِ ، تَوَفَّى سَنَةَ ( 840 هـ ) .

طبقات الحفاظ : 551 ، وشذرات الذهب 233/7 ، والأعلام 104/1 .

(183) هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَفْصِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ الْعَمْرِيِّ ، أَبُو عَثْمَانَ الْمَدِينِيُّ يَنْتَهِي نَسَبُهُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ، ثَقَّةٌ ثَبَتَ ، تَوَفَّى سَنَةَ بَضْعَ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً .

انظر : الثقات 149/7 ، وتهذيب الكمال 54/5 ترجمة ( 4257 ) ، والتقريب ( 4324 ) .

(184) هُوَ هِشَامُ بْنُ يُوْسُفَ الصَّنَعَانِيِّ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبْنَوِيِّ ، قَاضِي صَنْعَاءَ : ثَقَّةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ ( 197 هـ ) .

انظر : التاريخ الكبير 194/8 ، وتهذيب الكمال 417/7 ترجمة ( 7187 ) ، والتقريب ( 7309 ) .

(185) مِصْبَاحُ الرَّجَاجَةِ 45/1 وَوَقَعَ تَصْحِيفٌ فِي هَذَا النَّصِّ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(186) هُوَ الْإِمَامُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ كَيْسَانَ الْعَزَنِيِّ : ثَقَّةٌ ثَبَتَ حِجَّةً ، وَوُلِدَ سَنَةَ ( 68 هـ ) وَتَوَفَّى سَنَةَ ( 131 هـ ) . طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 246/7 ، وَالْأَنْسَابُ 255/3 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 15/6 .

(187) الْجَامِعُ الْكَبِيرُ لِلتَّرْمِذِيِّ 61-62 عَقِيبَ ( 12 ) .

(188) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْسِيِّ مَوْلَاهُمْ ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيُّ : ثَقَّةٌ حَافِظٌ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ مِنْهَا : " الْمَصْنَفُ " وَ" الْمَسْنَدُ " ، تَوَفَّى سَنَةَ ( 235 هـ ) . انظر : تهذيب الكمال 264-266/4 ( 3514 ) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ

11/122-127 ، وَالتَّقْرِيبُ ( 3575 ) . وَالرِّوَايَةُ فِي مِصْنَفِهِ ( 1324 ) .

(189) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ ، الْبَصْرِيُّ الْبَزَارِيُّ ، قَالَ الدَّارِقُطِيُّ : ثَقَّةٌ ، يَخْطُئُ وَيَتَكَلَّمُ عَلَى حِفْظِهِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ نَيْفَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ، لَهُ مِصْنَفَاتٌ مِنْهَا : " الْمَسْنَدُ " ، تَوَفَّى سَنَةَ ( 292 هـ ) .

تاريخ بغداد 4/335-334 ، سير أعلام النبلاء 13/554-557 ، وشذرات الذهب 209/2 .

(190) وَهُوَ الْمَسْمُومُ بِ: الْبَحْرِ الزُّخَارِ ( 149 ) ، وَالْحَدِيثُ أَيْضًا فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ ( 244 ) .

ومما يدل على عدم صحة حديث ابن أبي المخارق أن الحافظ ابن حجر قال :  
( ( وَمُ يَثْبِت عَنْ النَّبِيِّ ρ فِي النَّهْيِ عَنْهُ شَيْءٌ )) (191).

بَعْدَ هَذَا الْعَرْضِ السَّرِيعِ بَانَ لَنَا وَاتَّضَحَ أَنَّ التَّدْلِيلَ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْاِخْتِلَافِ لَدَى الْمُحَدِّثِينَ ؛  
إِذْ إِنَّهُ قَدْ يَسْفِرُ عَنْ سَقُوطِ رَجُلٍ مِنَ الْإِسْنَادِ فَيُخَالِفُ الرَّأْيَ غَيْرَهُ مِنَ الرَّوَاةِ .

### ثَامناً. الْإِنشِغَالُ عَنِ الْحَدِيثِ :

الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ أَحَدُ الْمَرَاجِعِ الرَّئِيسَةِ لِلْفَقْهِ الْإِسْلَامِيِّ ، لِذَا كَانَ عِلْمُ الْحَدِيثِ رِوَايَةً وَدِرَايَةً مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَجْلَاهَا ، بَلْ هُوَ أَجْلَاهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ بَعْدَ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الدِّينِ وَمَنْبَعُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ ، فَالْحَدِيثُ هُوَ الْمَصْدَرُ الثَّانِي لِلتَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ ، بَعْضُهُ يَسْتَقِلُّ بِالتَّشْرِيعِ ، وَكثِيرٌ مِنْهُ شَارِحٌ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مَبِينٌ لِمَا جَاءَ فِيهِ . قَالَ تَعَالَى { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الدِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } (192) مِنْ هَذَا أَدْرَكَ الْمُسْلِمُونَ أَهْمِيَةَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ فَعَانُوا مَا عَانُوا مِنْ أَجْلِ حِفْظِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ ، فَتَخَلَّوْا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ أَمَامَ هَذَا الْهَدَفِ الْعَزِيزِ الْغَالِيِ ، وَهُوَ حَدِيثُ النَّبِيِّ ρ قَالَ تَعَالَى: { النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ } (193). وَلِلْحِرْصِ الشَّدِيدِ عَلَى حِفْظِ السَّنَةِ ، اِهْتَمَّ الْمُسْلِمُونَ بِمَذَاكِرَةِ الْحَدِيثِ وَمَدَارَسَتِهِ مِنْ أَجْلِ حِفْظِهِ وَضَبْطِهِ وَإِتْقَانِهِ ، فَكَانَ الْمُحَدِّثُونَ يَكْتُبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُعَارِضُونَ (194) بِاللَّيْلِ وَيَحْفَظُونَ بِالنَّهَارِ وَيَتَذَكَّرُونَ بِاللَّيْلِ . وَهَكَذَا شَأْنُ الْمُحَدِّثِينَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا يَسْمَى مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَأَسْنَدُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ (195) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ (196) قَالَ : ( ( أَدْرَكَتْ بِالْمَدِينَةِ مِئَةٌ ، كُلُّهُمْ مَأْمُونُونَ مَا يُوْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ يَقَالُ : لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ )) (197) .

(191) فتح الباري 330/1 .

(192) النحل : 44 .

(193) الأحزاب : 6 .

(194) المعارضة: هي مقابلة الطالب كتابه بكتاب شيخه الذي يروي عنه، سمعاً أو إجازةً ، أو بأصل شيخه المقابل به أصل شيخه. وَقَدْ سَأَلَ عُرْوَةَ ابْنَهُ هِشَاماً فَقَالَ: عَرَضْتُ كِتَابَكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: لَمْ تَكْتُبْ. انظر: الكفاية (350 ت، 237 هـ)، وجامع بيان العلم 77/1، والإمام: 160، ومعرفة أنواع علم الحديث 122 طبعة نور الدين و254 طبعتنا، وشرح التبصرة 133/2 طبعة دار الكتب العلمية، وطبعتنا 478/1، وفتح المغيب 164/2 .

(195) الصَّحِيحُ 11/1 طبعة إستانبول، و15/1 طبعة مُحَمَّدِ فُؤَادِ .

(196) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ الْقُرَشِيِّ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيِّ ، الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الزِّنَادِ : ثِقَّةٌ فَقِيهٌ ، تَوَفِّيَ سَنَةَ (130 هـ) وَقُتِلَ : (131 هـ) .

انظر: الثقات 6/7، وتهذيب الكمال 125/4 (3241)، والتقريب (3302) .

(197) وكذلك أسنده الراهمزمي في المحدث الفاصل: 407 (425)، والخطيب في الكفاية (159 هـ، 247 ت) جميعهم من طريق الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، به .

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (198) : (( أدركت مشايخ بالمدينة أبناء سبعين وثمانين لا يؤخذ عنهم ، ويقدم ابن شهاب وهو دونهم في السن فتزدهم الناس عليهِ )) (199) .

وهناك أمور جعلت عدداً من جهابذة المُحدِّثين لا يأخذون عن عدد كبير من الرواة هي أن هؤلاء الرواة كانوا يتشغلون عن الحديث . والتشاغل عن الحديث مدعاة لعدم ضبط الحديث وعدم إتقانه وربما كان مال ذلك إلى دخول بعض الوهم والعلل والاختلافات ؛ لأن المذاكرة والمراجعة يعينان على ضبط الحديث وإتقانه . والانشغال في بعض الأمور ربما يحول دون المذاكرة والمراجعة مما يؤدي إلى عدم ضبط الروايات . ومن تلك الأمور :

#### أ. ولاية القضاء :

إن ولاية القضاء من الأمور الدينية المهمة، والمجتمع الإسلامي بحاجة لازمة إلى هذا المنصب قال تعالى : { وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ } (200) . ولكانة هذه الوظيفة في الإسلام وأهميتها البالغة فالأمر يستدعي من القاضي توفيراً واسعاً لمزيد من الوقت ، وتهيئة جو ملائم للقضاء ؛ لأن القضاء مسؤولية دينية ودينية ، وَقَدْ قَالَ p :

(( مَنْ وُيِّ الْقَضَاءِ ، أَوْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ )) (201) . إذن فهذه المسؤولية تستدعي تفرغاً وتفكيراً ومراجعة ، والحديث النبوي يحتاج كذلك إلى تفرغٍ نسبيٍّ للمراجعة والمذاكرة من أجل الحفاظ على الضبط . وَقَدْ وجدنا حين استقرأنا حال كثير من الرواة الذين ولوا القضاء أنهم قد خفّ ضبطهم لانشغالهم بهذا المنصب الوظيفي ، ومن أولئك : شريك بن عبد الله النخعي القاضي ، حدّد ابن حبان

(198) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله المدني، نجم السنن وإمام دار الهجرة صاحب الموطأ والمذهب المعروف ، توفي سنة ( 179 هـ ) .

انظر: حلية الأولياء 316/6، وتهذيب الكمال 6/7 ( 6320 ) ، والتقريب (6425).

(199) الكفاية ( 159 هـ ، 248 ت ) .

(200) البقرة : 179 .

(201) أخرجه ابن أبي شيبة ( 22977 ) ، وأحمد 230/2 و 365 ، وأبو داود ( 3571 ) ، وابن ماجه (2308) ، والترمذي ( 1325 ) ، والنسائي في الكبرى ( 5925 ) ، والطبراني في الأوسط ( 2699 ) و ( 3669 ) ، وفي الصغير ( 491 ) ، وابن عدي في الكامل 361/1 ، والدارقطني 204/4 ، والحاكم 91/4 ، والبيهقي 96/10 من حديث أبي هريرة . قَالَ الترمذي : (( حسن غريب )) .

تَحْلِيْطُهُ بَعْدَ عَامِ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ حَيْثُ تَوَلَّى قِضَاءَ الْكُوفَةِ (202) . وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (203) قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِي : « شَغَلَ بِالْقِضَاءِ فَسَاءَ حِفْظُهُ » (204) .

## ب . الاشتغال بالفقہ :

الفقه الإسلامي يمثل الشريعة الإسلامية الغراء وذلك لما احتواه من الأصول العظيمة التي تصلح لكل زمان ومكان ، والفقه الإسلامي واسع في أصوله وفروعه . ومن يشتغل بهذا العلم العظيم يحتاج إلى خلفيات بعدة علوم . وهذا يستدعي وقتاً واسعاً وتفرغاً كبيراً ، ومن كان الفقه أكبر همه ربما قصر في ضبط بعض أحاديثه ؛ لأن ذلك ربما شغله عن مراجعة حديثه . وكثير من الذين يشتغلون بعلم من العلوم ويستفرغون العمر في تخصصهم يكون ذلك مدعاة للتقصير بالعلوم الأخرى .

وقد وجدنا بعض جهابذة الحديث تكلم في بعض الرواة لقصير تهممهم (205) على الفقه ، ومن أولئك حماد بن أبي سليمان (206) من كبار الفقهاء وشيخ أبي حنيفة النعمان (207) قال عنه أبو إسحاق الشيباني (208) : « ما رأيت أحداً أفقه من حماد » (209) . ومع هذا فقد نقل عبد الرحمن بن أبي حاتم (210) عن أمير المؤمنين

(202) ثقات ابن حبان 444/6 ، وانظر التعليق على الكاشف 485/1 .

(203) هو أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري الكوفي القاضي ، ولد سنة نيف وسبعين ، وتوفي سنة 148 هـ ) : صدوق سيء الحفظ جداً .

وفيات الأعيان 181-179/4 ، وسير أعلام النبلاء 310/6 و 315 ، والتقريب (6081) .

(204) الجرح والتعديل 323/7 الترجمة ( 1739 ) .

(205) التهمم : الطلب ، يقال : ذهب تهممه ، أي : أطلبه ، وتهمم الشيء : طلبه ، أو الاهتمام والعناية ، يقال : اهتم الرجل بالأمر : عني بالقيام به . انظر : لسان العرب 622/12 ، والمعجم الوسيط : 995 ، وحاشية محاسن الاصطلاح : 578 .

(206) هو الإمام حماد بن أبي سليمان ، فقيه العراق ، أبو إسماعيل بن مسلم الكوفي مولى الأشعريين : صدوق له أوهام ، توفي سنة ( 120 هـ ) .

انظر : طبقات ابن سعد 332/6 ، والتاريخ الكبير 18/3 ، وسير أعلام النبلاء 231/5 .

(207) هو الإمام فقيه الملة ، عالم العراق ، النعمان بن ثابت التيمي الكوفي مولى بني تيم الله بن ثعلبة ، قال يحيى ابن معين : كان أبو حنيفة ثقة في الحديث ، ولد سنة ( 80 هـ ) ، وتوفي سنة ( 150 هـ ) .

تاريخ بغداد 323/13 ، وتهذيب الكمال 339/7 ( 7034 ) ، وسير أعلام النبلاء 390/6 .

(208) هو سليمان بن أبي سليمان ، فيروز ، ويقال خاقان ، أبو إسحاق ، مولى بني شيبان ، قال أبو حاتم : هو شيخ ضعيف ، واختلف في سنة وفاته فقيل : ( 129 هـ ) وقيل : ( 138 هـ ) وقيل : ( 139 هـ ) .

الجرح والتعديل 122/4 ، وتذكرة الحفاظ 153/1 ، وشذرات الذهب 207/1 .

(209) الجرح والتعديل 149/3 الترجمة ( 642 ) .

(210) هو العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم ، أبو محمد ، له مصنفات منها : " المسند " و " العلل " ، ولد سنة ( 240 هـ ) ، وتوفي سنة ( 327 هـ ) .

في الحديث شعبة بن الحجاج قوله: (( كَانَ حَمَادٌ - يَعْنِي : ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ - لَا يُحْفَظُ )) . ثُمَّ عَبَّ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ:

(( يَعْنِي : إِنْ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الْفَقْهُ وَإِنَّهُ لَمْ يَرْزُقْ حِفْظَ الْآثَارِ )) (211) . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : (( هُوَ صَدُوقٌ وَلَا يَحْتِجُ بِحَدِيثِهِ ، هُوَ مُسْتَقِيمٌ فِي الْفَقْهِ ، وَإِذَا جَاءَ الْآثَارُ شَوَّشَ )) (212) .

ومن هنا وضع علماء الجرح والتعديل قواعد في أنّ الفقهاء غَيْرَ الْمُحَدِّثِينَ يغلب عليهم الفقه دون حفظ المتن ، قَالَ ابْنُ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ : (( الْفُقَهَاءُ الْمُعْتَنُونَ بِالرَّأْيِ حَتَّى يَغْلِبَ عَلَيْهِمُ الْإِشْتِغَالُ بِهِ ، لَا يَكَادُونَ يَحْفَظُونَ الْحَدِيثَ كَمَا يَنْبَغِي ، وَلَا يَقِيمُونَ أَسَانِيدَهُ وَلَا مَتُونَهُ ، وَيَخْطِئُونَ فِي حِفْظِ الْأَسَانِيدِ كَثِيرًا ، وَيُرْوُونَ الْمَتُونَ بِالْمَعْنَى ، وَيَخَالِفُونَ الْحَفَازَ فِي أَلْفَاظِهِ )) (213) . وَابْنُ رَجَبٍ مُسَبِّقٌ بِهَذَا التَّنْظِيرِ فَقَدْ قَالَ ابْنُ حِبَّانَ : (( الْفُقَهَاءُ الْغَالِبُ عَلَيْهِمُ حِفْظَ الْمَتُونِ وَأَحْكَامَهَا وَأَدَاؤُهَا بِالْمَعْنَى دُونَ حِفْظِ الْأَسَانِيدِ وَأَسْمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ ، فَإِذَا رَفَعَ مَحْدُثٌ خَيْرًا ، وَكَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الْفَقْهُ ، لَمْ أَقْبَلْ رَفْعَهُ إِلَّا مِنْ كِتَابِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الْمَسْنَدَ مِنَ الْمُرْسَلِ ، وَلَا الْمَوْقُوفَ مِنَ الْمَنْقُوعِ ، وَإِنَّمَا هَمَّتْهُ إِحْكَامُ الْمَثْنِ فَقَطُّ )) (214) .

### ج. الاشتغال بالعبادة :

سبق لنا أن ذكرنا مراراً أن الحديث النبوي يحتاج إلى متابعة ومذاكرة وتكرارٍ من أجل حفظ الروايات وصونها من الخطأ والزيادة والنقص ، وأن ترك ذلك يؤول في نهاية المطاف إلى عدم ضبط الأحاديث ودخول الوهم والاختلاف فيها فيما بعد . ومن الأمور التي حَدَّتْ بِبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ لِلتَّقْصِيرِ فِي ضَبْطِ مَرْوِيَاتِهِمْ انْشِغَالُ بَعْضِهِمْ بِالْعِبَادَةِ وَصَرَفَ غَالِبَ أَوْقَاتِهِمْ بِذَلِكَ دُونَ مِتَابَعَةِ ضَبْطِ رَوَايَاتِهِمْ . وَقَدْ أَصَلَ ابْنُ رَجَبٍ فِي ذَلِكَ قَاعِدَةً فَقَالَ : (( الصَّالِحُونَ غَيْرَ الْعُلَمَاءِ يَغْلِبُ عَلَى حَدِيثِهِمُ الْوَهْمُ وَالْغَلْطُ )) (215) .

والحافظ ابن رجب إنما أخذ ذلك من أقوال أئمة هَذَا الشَّانِ الْعَارِفِينَ بَعْلَهُ الْغَوَاصِينَ فِي مَعَانِيهِ وَأَسْرَارِهِ قَالَ نَجْمُ الْعُلَمَاءِ (216) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : (( أَدْرَكَتْ بِهَذَا الْبَلَدِ

- يَعْنِي الْمَدِينَةَ - مَشِيخَةٌ لَهُمْ فَضْلٌ وَصَلَاحٌ وَعِبَادَةٌ يَحْدِثُونَ ، مَا سَمِعْتُ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَدِيثًا قَطُّ ، فَقِيلَ

تذكرة الحفاظ 3/829 ، وميزان الاعتدال 2/587 ، وسير أعلام النبلاء 13/263 ، وشذرات الذهب 2/308 .

(211) الجرح والتعديل 3/147 .

(212) الجرح والتعديل 3/147-148 .

(213) شرح علل الترمذي 2/833-834 .

(214) الإحسان 1/64 .

(215) شرح علل الترمذي 2/833 .

(216) أطلق عليه ذلك الإمام الشافعي قَالَ المزي في تهذيب الكمال 7/13 : (( وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ : إِذَا جَاءَ الْأَثَرُ فَمَالِكُ النَّجْمِ )) .

لَهُ: وَلَمْ يَأْبَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ مَا يَحْدِثُونَ» (217). وَقَالَ أَيْضاً: «لَا يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، وَيَأْخُذُ مَنْ سِوَى ذَلِكَ، لَا يَأْخُذُ مَنْ سَفِيهٍ مُعْلَنٍ بِالسَّفَاهَةِ وَإِنْ كَانَ أَرَوَى النَّاسَ، وَلَا يَأْخُذُ مَنْ كَذَبَ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ، إِذَا جَرَّبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُتَّهَمُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ هَوًى يَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَوَاهُ، وَلَا مِنْ شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ وَعِبَادَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يَحْدِثُ بِهِ» (218). وَقَالَ ابْنُ مَنَدَةَ (219): «إِذَا رَأَيْتَ فِي حَدِيثٍ (فُلَانُ الزَّاهِدُ) فَاغْسِلْ يَدَكَ مِنْهُ» (220). وَمَنْ كَانَتْ حَالُهُ عَلَى مَا قَدَمْنَا: أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ: فَيُرْوَى الْبَصْرِيُّ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْعَبْدِيُّ، قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ الْمَبْجَلُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «مَتْرُوكٌ» (221).

قَالَ ابْنُ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ: «ذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ مِنْ أَهْلِ الْعِبَادَةِ الْمَتْرُوكِينَ رَجُلَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ» (222).

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ: «رَوَى عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عِيَاشٍ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثْمَةِ» (223)، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ وَالْغَفْلَةِ مَا وَصَفَهُ أَبُو عَوَانَةَ (224) وَغَيْرُهُ (225) فَلَا يَغْتَرُ بِرَوَايَةِ الثَّقَاتِ عَنْ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ يَرْوِي عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَحْدِثُنِي، فَمَا أَتَمَّهُ، وَلَكِنْ أَتَمُّ مِنْ فَوْقِهِ».

وَقَدْ رَوَى غَيْرَ وَاحِدٍ (226) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي وَتَرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ. وَرَوَى أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ، إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «

(217) العلل للإمام أحمد رواية المروزي: 186 (328).

(218) المحدث الفاصل: 403 (418).

(219) هُوَ الْحَافِظُ الْجَوَالُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَنَدَةَ، وَاسْمُ مَنَدَةَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ الْبَاطِرْقَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَنَدَةَ إِمَامُ الْأَثْمَةِ فِي الْحَدِيثِ، وَلَدَ سَنَةَ (311 هـ)، وَقَبِلَ سَنَةَ: (310 هـ)، وَتُوفِيَ سَنَةَ (395 هـ).

سير أعلام النبلاء 28/17، وميزان الاعتدال 479/3، وتذكرة الحفاظ 1031/3.

(220) شرح علل الترمذي 833/2.

(221) الكاشف 207/1 (110)، وانظر: التقريب (142).

(222) شرح علل الترمذي 390/1.

(223) ساق المري في تهذيب الكمال 95/1 من روى عنه فبلغ بهم ثلاثة وثلاثين راوياً.

(224) هُوَ الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكْرِيُّ، أَبُو عَوَانَةَ، الْوَاسِطِيُّ الْبَزَارِيُّ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ عَطَاءٍ مَحْدَثِ الْبَصْرَةِ: ثِقَةٌ ثَبَتَ، صَاحِبُ الْمَسْنَدِ، تُوفِيَ سَنَةَ (176 هـ). التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 181/8، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 217/8 وَ221، وَالتَّقْرِيبُ (7407). وَحِكَايَتُهُ نَقَلَهَا الْمَرْي فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ 96/1 وَنَصَحَهَا: «لَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ، اشْتَهَيْتَ كَلَامَهُ فَجَمَعْتَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ، فَأَتَيْتَ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَاشٍ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ عَنْ الْحَسَنِ، فَمَا اسْتَحِلُّ أَنْ أَرُوِيَ عَنْهُ شَيْئاً».

(225) انظر: تهذيب الكمال 96-95/1.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنَتُ فِي وَتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ . هَكَذَا رَوَى سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي عِيَاشٍ (227) ،  
وَرَوَى بَعْضُهُمْ (228) عَنْ أَبِي عِيَاشٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا ، وَزَادَ فِيهِ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ :  
« أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا بَاتَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَنْتَ فِي وَتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ » .  
وَأَبَانُ بْنُ عِيَاشٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ وَصَفَ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِجْتِهَادِ ، فَهَذَا حَالُهُ فِي الْحَدِيثِ وَالْقَوْمُ كَانُوا أَصْحَابَ  
حِفْظٍ ، فَرُبَّ رَجُلٍ وَإِنْ كَانَ صَالِحًا لَا يَقِيمُ الشَّهَادَةَ وَلَا يَحْفَظُهَا ... » (229) .

الدكتور ماهر ياسين الفحل

---

(226) مِنْهُمْ : حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ( 6911 ) .

(227) عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ ( 6913 ) ، وَالِدَارِقُطْنِي 32/2 .

(228) مِنْهُمْ : يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ( 6912 ) ، وَالِدَارِقُطْنِي 32/2 .

(229) الْعِلَلُ آخِرُ الْجَامِعِ 235/6 .